الجذور التاريخية لظاهرة الرقيق عند الشعوب القديمة وعرب الجزيرة قبل الاسلام (دراسة مقارنة)

الأستاذ المساعد الدكتور
علي كسار غدير الغزالي
جامعة كربلاء / كلية التربية

الملخص:

تشمل هذه الدراسة "الجذور التاريخية لظاهرة الرقيق عند الشعوب القديمة وعرب الجزيرة قبل الاسلام، دراسة تاريخية ". وذلك أن تلك الظاهرة تختلج الانسان وتجعله يتحكم في اخيه الانسان الاخر، وهي موجودة منذ القدم حيث مارستها اغلب الامم القديمة للاستفادة من قدرات اشخاص وقعوا في الاسر نتيجة الحروب الدائرة بينهم، ولهذا فقد سخروا للقيام بأعمال تطلبت جهدا ومشقة.

"The Historical Roots of the Slaves Phenomena of the People of the Ancient Ages, and the Arabsof Peninsula before Islam. A Historical Study"

Ass. Prof. Dr. Ali Kasar al-Ghazali
University of Kerbala – College of Education

This study involves "The Historical Roots of the Slaves Phenomena of the People of the Ancient Ages, and the Arabs of Peninsula before Islam. A Historical Study" , This is because some people try to control some people of their own mankind. It was practiced by most of the ancient nations, where it was practiced against the captives of wars, and were forced to do very hard and tiring works.

المحور الأول: (ظاهرة الرقيق في اللغة والمصطلح):

الرقيق لغــة:

وردت لفظة الرقيق في اللغة العربية، فالرق يعني (الملك والعبودية)[١]، ورق أي صار في رق أو استرقه، فهو مرقوق، ومُرَق، ورقيق، وجمع كلمة الرقيق (أرقاء) [٢]، ولفظة الرقيق هي من الألفاظ التي تُطلق على الشخص الواحد، أو لمجموعة، فالعبد هو رقيق، والعبيد هم رقيق أيضاً.

والرقيق هو العبد المملوك مأخوذ من الرقة ضد الغلظة، لأن العبد يرق لسيده ولا يغلظ عليه بحكم الملكية التي له عليه [٣] .

وفضلا" عَما ذكر أعلاه، فإن الإنسان سواء أكان حراً أم عبداً، فإنه يذهب الى استحقاق الله سبحانه وتعالى، والمعروف أنه هو العبد المملوك لله [٤] .

يستنتج مما ذكر من كل التعاريف انها قد تناولت الرق بمعنى الخضوع والذلة والطاعة والاحترام لشخص آخر وهو السيد المالك للعبد.

الرقيق اصطلاحاً:

الرقيق اصطلاحاً يعني استرقاق الشخص وادخاله في حالة الرق أي تملكه، وجعله عبداً لسبب من أسباب الاسترقاق تكون مختلفة حسب قوانين الديانات والأمم [٥] وبالتالي فان هذا الشخص يحرم من حريته ويكون ملكاً لغيره [٦] ، مما يجعله أشبه بالمتاع الخاص بسيده [٧]، وبالتالي الانتقاص من كرامته، ومن حق سيده ان يبيعه أو يؤجره لمن يشاء غيره [٨] .

وبمقتضى ذلك قانوناً، أو واقعاً فان الفرد يباشر بالسيطرة على فرد آخــر، او تباشر جماعة بالسيطرة على جماعة أخرى، او فردا" يسيطر على كل سلطات حق الملكية او بعضها [٩] ، وبهذا يتم تجريد هذا الشخص تجريداً كاملاً من حريته المدنية، فلا يمكن له ان يعقد

او يتحمل أي التـزام ، وكذا تنزع عنه أهلية التملك، وتجعله هو نفسه مملوكاً لغيره من الأشخاص [١٠].

وعلاوة على ذلك فان الرق حسبما جاء في مصطلح الفقهاء عبارة عن عجز حكمي[١١] حيث شُرع في الأصل جزاء عن حالة الكفر[١٢] ، ولهذا فان من بين قواعده اذا كان الشخص المسلم المولود من أبوين حرين، لايمكن استرقاقه بأي حال من الأحوال، وجُعل الاسترقاق على من كانوا حرباً على الاسلام والمسلمين وبشروط معينة ثابتة [١٣].

مما تقدم ذكره نستنتج ان حالة الرّق تعني سلب حقوق الفرد وكرامته وجعله تابعاً لسيده، ولسيده حق التصرف به، وبالتالي فحقوق الرقيق مسلوبة أصلاً برغم اختلاف قوانين الرقيق بين الأمم والديانات، وأن الشخص المالك له حق التملك بأكثر من عبد واحد.

المحور الثاني: الأمم والشعوب القديمة التي مارست ظاهرة الرقيق:-

مما يُلاحظ أن الرقيق فئة اجتماعية موجودة ومنتشرة في أنحاء العالم القديم كافة انذاك، فكانت القوانين المحلية الدولية تعد الاتجار ببيع الرقيق والعبيد تجارة مشروعة، وتعده ملك يمين لصاحبها، فكان حق الملكية حقاً مقدساً مصوناً.

ولقد كانت الامم والشعوب القديمة ذات صلات وعلاقات مع عرب الجزيرة قبل الاسلام، وما حملته من مفهوم حول ظاهرة الرقيق، فبعد تطور حياة الانسان، ومعيشته، وازدياد حاجاته وتشعبها، نظر لأخيه الانسان الآخر نظرة اخرى، متغيرة ومتبدلة، فأخذ يبحث عمن يخلصه من عناء العمل ومشقته، ولهذا نجد القوي قد ألزم الضعيف للاشتغال له ، ومن هذا الوضع بدأ ينشأ الاسترقاق [١٤] ؛ ولهذا فقد عد هذا الاسترقاق بمثابة تقدم في نوع العلاقات الانسانية والاجتماعية، وهي بمثابة بديل عن قتل الانسان لأخيه الانسان، أو أكله، كما كانت تفعل الشعوب السحيقة في القدم، ولهذا اكتفى بحالة الرق فقط [١٥].

لقد عُرف الرق بين البشر منذ ازمنة قديمة، فقد وُجد عند المصريين القدماء، والصينيين، والهنود، واليونانيين، والرومان، والآشوريين، والبابليين، واليهود، والنصارى، وعرب الجزيرة قبل الاسلام (١٦).

وقبل الحديث عن ظاهرة الرقيق عند تلك الشعوب القديمة، لابد ان نعرف الأسباب الرئيسة لحدوث تلك الظاهرة وهي كالآتي:

أ- الحروب التي كانت تقع بين مجموعتين من البشر، فاذا انتصرت واحدة على الأخرى، استرقت نساءها وأطفالها نتيجة انهزامها.

ب- حالة الفقر التي كانت سائدة مما حمل الناس على بيع أولادهم رقيقاً في الأسواق.

جـ- العجز عن تسديد الدين الذي يؤدي بالانسان أحياناً أن يتحول الى عبد رق (١٧).

د- عملية الخطف والتلصص والقرصنة على الناس.

إن تلك الأسباب هي أسباب مباشرة ساعدت في توفير هؤلاء الرقيق(١٨) ، بينما أضاف أحد المؤرخين المحدثين مصدرين آخرين لتوفير هؤلاء الرقيق، اولهما أبناء الأرقاء وأولادهم وهؤلاء مثل آباءهم، وثانيهما شراء هؤلاء الرقيق من المناطق الخارجية (١٩) .

بعد هذا العرض لابد من دراسة ظاهرة الرقيق عند تلك الأمم والشعوب القديمة كلا" على حدة وهي كالآتي:

أولاً: ظاهرة الرقيق في مصر القديمة:-

كانت ظاهرة الرقيق في مصر متشعبة، وبشكل كبير، فالمصريون القدماء قد استعملوا الرقيق بصورة واسعة، حيث عدوا كالآلة التي تعمل لتلبية الاحتياجات، وتوفير سبل الراحة للآخرين، دون كلل أو ملل، وهؤلاء الأرقاء قسموا الى أرقاء عمل وأرقاء زينة (٢٠) ، فأرقاء العمل كانت تلقى على كاهلهم مهمة القيام بالأعمال الشاقة، حيث شبهوا بالآلات التي تعمل في

وقتنا الحاضر، أما أرقاء الزينة فكانوا أوفر حظاً من غيرهم، حيث كانت تزين بهم قصور الملوك والأمراء، ويعدون من مظاهر الأبهة والعظمة في بيوت المحاربين ومعابدهم [٢١].

ولقد نشطت تجارة الرقيق لاسيما في عهد الامبراطوريتين الوسطى والحديثة، حيث كان العبد من بين أهم السلع المستوردة، وقد أشار الى ذلك نقش (حتشبسوت) على جدران معبد الدير البحري، حينما أخذ الأغنياء من المصريين يشترون هؤلاء العبيد ويلحقونهم بخدمتهم [٢٢].

أما ما يخص أرقّاء الدولة، فهم متمثلون بالأسرى، وهؤلاء يقومون بالأعمال الشاقة التي تتطلبها حاجات هذا البلد من شق طرق وبناء [٢٣] .

ومما يُلاحظ أيضاً أن للرقيق دورا" واسعا" وكبيرا" لدى قدماء المصريين، لاسيما في العمل والبناء، ونقل الحجارة من أجل بناء القصور والمعابد، والشواهد الحضارية ماثلة للعيان في هذا الجانب [٢٤] .

نستنتج من ذلك أن الرقيق لدى المصريين القدماء فئتان، فئة قد نالت نوعاً ما قسطاً من الراحة، وهؤلاء رقيق القصور، وفئة قد أرهقت في الأعمال المناطة بها، وهؤلاء رقيق بعض الأشخاص، وأرقاء الدولة أغلبهم من أسرى الحروب.

ثانياً: ظاهرة الرقيق في بلاد الرافدين (العراق القديم):

توسعت ظاهرة الأتجار بالرقيق في العراق القديم بصورة كبيرة، حيث كان التجار يعودون الى بلادهم وقوافلهم محملة بالبضائع شتى ، ومنهم العبيد الأرقاء والإماء [٢٥]، وقد أشارت الدلائل التاريخية أن التجار في المدة ما قبل الاكدية كانوا يتعاملون بالأرقاء كجزء متمم لنشاطاتهم التجارية الأساسية، وخلال المدة العصر الاكدي بدأت تظهر مبيعات عبيد يحملون كنية بلادهم، حيث جاء تسجيل لعبد كوتي، وآخر آموري [٢٦].

أما خلال مدة العصر البابلي، لاسيما في عصر حمورابي، فقد واجهت البلاد نقصاً بالأيدي العاملة، وأدى هذا الوضع إلى ازدياد حركة الاتجار بالعبيد من جهة، والى اصدار تشريع يمنع تصدير العبيد من أصل وطني الى خارج البلاد من جهة اخرى[٢٧].

وعلى العموم فان رقيق العراق القديم قد انقسموا على ثلاثة أقسام وهم: رقيق المعبد، ورقيق القصر، ورقيق الملكية الخاصة [٢٨]، أن الحروب التي دارت انذاك مصدرا ً اساسيا ً للرقيق [٢٩].

والملاحظ أن الرق أو العبد كان يوضع في عنقه لوح طيني صغير مكتوب فيه اسمه واسم مالكه أيضاً، وهو بمثابة قرص الهوية [٣٠].

وبرغم تلك العبودية الكاملة للأسياد، فان بعض الرقيق كانوا قادرين على الاشتغال بالأعمال التجارية، وكان لهم حق امتلاك أرقاء على حسابهم الخاص مع توفير نقود لهم، وكان هذا محصوراً عند الآشوريين والبابليين [٣١].

وكان ثراء الامبراطوريات الآشورية والبابلية معتمداً بالدرجة الأساس على وضع الرقيق، فكان الانتاج واسعاً برغم عدم وجود الآلات، لأنه اعتمد كلياً على العمل اليدوي، ولايمكن زيادة هذا الانتاج الا بزيادة أعداد هؤلاء العمال الرقيق [٣٢].

وبرغم تلك الأعمال الشاقة التي مارسها رقيق بلاد الرافدين (العراق القديم)، فانه كانت لهم بعض الحقوق والمزايا، فقد سمح للعبد أن يكون اسرته عن طريق الزواج، فكان زواج العبد بالأمة مألوفاً، فضلاً عن زواجه من الحرة، وهذا يحدث عن طريق شراء عروس له من قبل سيده[٣٣].

ولقد كفلت حقوق هؤلاء الرقيق (شريعة حمورابي)، حيث جاء فيها: ان الأمة وأولادها من سيدها يحصلون على العتق والحرية بعد موت السيد دون قيد أو شرط [٣٤] ، بل حتى وصل

الأمر بأن يتعهد أبناء الزوجة الأولى الحرة للسيد بعدم عبودية أبناء (الأمة)، وهذا قد أدى بالتالي الى تخفيف الضغط على العبودية،، وبالتالي ازدياد عدد الإماء اللواتي يتم عتقهن[٣٥].

نستنتج مما ذكر أن شريعة حمورابي من خلال ما اكدته بعض بنودها الخاصة بالرقيق، لاسيما فيما يتعلق بعتقهم، قد خلصتهم من بعض مظاهر الذل والعبودية، أي بمعنى انهاء العلاقة بالسيد، والحصول على حقوق الفرد الحر، وبالتالي فان رقيق بلاد الرافدين (العراق القديم)، كانوا احسن حظاً من أرقاء باقي الأقاليم والأمم الأخرى لاسيما المجاورة لهم، بل وحتى أوفر حظاً من الحضارات التي جاءت بعدهم.

ثالثاً: ظاهرة الرقيق في بلاد الهند القديمة:-

اعتمد الهنود القدماء على شريعة (مانوا)[٣٦] في تعاملهم مع الرقيق؛ وهي أسوأ حالاً من الرقيق المصري، حيث برز نظام الطبقات، وهو يمارس أبشع صورة ضد طبقة الخدم والرقيق المسماة (سودار) وهؤلاء يعدون في أسفل الهرم، اما رأس هذا الهرم فهو متمثل بطبقة (البراهمة) وهؤلاء هم نخبة المجتمع الهندي وصفوته [٣٧]، ومن حقهم استعباد واسترقاق رجل (السودار)، ووضعه في خدمتهم، وكذا يتم تكليفهم بأعمال شاقة دون تباطيء، لأن هذه الطبقة حسب شريعتهم ما خُلقت الا لخدمة البراهمة [٣٨].

ونتيجة تلك الفوارق الطبقية الهندية الواضحة حصل تصدع كبير ، لايمكن ازالته بسهولة، لأن اعداد طبقة (السودار) الكبيرة التي تفوق طبقة (البراهمة) الذين تمتعوا بامتيازات واضحة تفوق الوصف، وهؤلاء لم يكن لهم رادع لتصرفاتهم المنافية للجوانب الخلقية، وعلى هذا الأساس كانت طبقة (السودار) تُعاقب بأشد العقوبات وأقصاها حينما ترتكب أبسط الأخطاء، وقد تصل تلك العقوبات احياناً الى سل اللسان، او وضع الزيت المغلي في الفم او الأذن، واما في حالة سرقة أحد أفراد (السودار) لأحد أفراد البراهمة، فالعقوبة تكون قاسية جداً تصل احياناً الى الحرق والموت [٣٩] .

يتضح لنا من خلال ما ذكر أعلاه أن ظاهرة الرقيق في بلاد الهند القديمة هي مشابهة لظاهرة الرقيق عند المصريين القدماء، ففئة تنعمت بالحياة وتسلطت على رقاب الناس، وفئة أرهقت بالأعمال الشاقة الكثيرة، وبالتالي العمل على خدمة طبقة (البراهمة)، بل ان العقوبات على طبقة الرقيق (السودار) كانت أشد مما كان عند المصريين القدماء التي وصلت أحياناً إلى الموت.

رابعاً: ظاهرة الرقيق في بلاد فارس القديمة:-

عُرفت ظاهرة الرقيق في بلاد فارس بشكل واسع، فهنالك انواع من الرقيق عندهم، فمثلاً طبقة من الرقيق تقوم بأعمال شاقة جداً، وتلك الأعمال تحتاج الى قوة بدنية وتحمل ومشقة، وهنالك طبقة اخرى من الرقيق تتخذ لأغراض الزينة والأبهة والتفاخر الدالة على ثـروة أسيادها (٤٠).

ونتيجة للحروب الطاحنة بين بلاد فارس وغيرها، فقد وقع لديهم العديد من الأسرى، وهؤلاء أسترقوا، وعملوا في الأراضي الزراعية خدمة لأسيادهم ملاك تلك الأراضي، وقد تزايدت أعدادهم بمرور الزمن تبعاً لزيادة تلك الأراضي الزراعية (٤١).

ومما يجب الإشارة إليه ان معابد بلاد فارس كانت فيها رقيق كثر، حيث عملوا في الخبائث المنكرة والمستقبحة التي قضت بها معتقداتهم وخرافاتهم الدينية القديمة آنذاك (٤٢).

فضلاً عن ذلك فقد أصبحت حالة (الرقيق) قاسية جداً دون التمتع بأبسط مقومات الحياة، ولهذا فقد عمل واضعوا الشرائع الفارسية القديمة للتقليل من اجحاف تلك الطبقة، وتخفيف وطأة مظالمهم عليهم، و أكدوا على ان تكون عقوبة العبد في الذنب للمرة الأولى بعقاب مناسب غير مبالغ فيه شدة وصرامة، واذا ماتكرر هذا العبد لارتكاب ذنب آخر، فستكون العقوبة أشد عليه، ولسيده الحق في عقوبته بجميع انواع العذاب، بل تصل تلك العقوبة احياناً الى موت هذا العبد(٤٣).

ولقد مارس حكام الفرس القدماء سياسة التسلط على شعوبهم، والأقوام المجاورة لهم، فنظروا لرعيتهم ولتلك الأقوام كانهم عبيد مسخرين في أعمال هم يريدونها دون رحمة وشفقة، حيث كانت الطبقات الفقيرة في خدمة الملك ومساعديه وقادته كالعبيد، وتلك الطبقات أثقلت كاهلها الضرائب، فلم تستطع دفعها، ما دفعها للعبودية، وكانت الجزية التي جعلها الفرس على تلك الطبقة بمثابة رصاصة الرحمة التي انهت كل الأمل بالحرية لتلك الطبقة المحرومة [٤٤].

نستنتج مما تقدم أن حال الرقيق في بلاد فارس القديمة ليس بأفضل حال من باقي الشعوب والأمم الأخرى، بل شملت حالة الرق حتى الشعوب المجاورة لهم في حالة وقوعهم كأسرى حرب لديهم، فضلاً عن ان شرائعهم القديمة لم تعطي الحرية الكافية للرقيق، بل هم يأكدون على ان يكون للسيد ما يشاء من عقوبات على عبده ان تكرر خطؤه ثانية.

خامسا": ظاهرة الرقيق في بلاد اليونان:-

كَثُرت ظاهرة الرقيق في بلاد اليونان القديمة، حيث أصبحت امراً شائعاً ومتعارفاً عليه في جميع البلاد، برغم كثرة الفلاسفة الذين تفتخر بهم بلاد اليونان، لم ينكر أحد منهم الاسترقاق، وعدّوه مخالفا" للعدالة والآداب ومكارم الأخلاق [٥٥].

ولكن مما زاد الأوضاع سوء" انه قد جاء تأييد ظاهرة الرقيق على لسان ارسطو[٥٦]، وقد وقع أحد حكمائهم وهو افلاطون نفسه في الرق [٥٧].

وعلى هذا الأساس تم تقسيم الجنس البشري من قبل الفلاسفة اليونان على نوعين (حر) بالطبع و(رقيق) بالطبع[٥٨]، وبناء على هذا التقسيم الملفت للنظر الذي جاء به فلاسفة اليونان وحكماؤهم رسمت الصورة التي كانت عليها حال الرقيق، مدى معاناتهم وما قاسوه من قبل أسيادهم، ولكثرة حروب اليونانيين القدماء التي خاضوها ضد الشعوب والممالك المجاورة كَثُر عدد اسراهم، وزاد عدد رقيقهم بصورة كبيرة جداً حتى غدت قوافل الرقيق تسير بأعداد كبيرة منهم، فكان القائد الذي يأسر عددا" كبيرا" من اليونان يفتخر ويشعر بالزهو[٥٩].

لقد تحملت طبقة الرقيق في بلاد اليونان الكثير من المآسي، حتى تمادى الأسياد مع رقيقهم، بحيث وصلت الحالة لقيام السيد بافتراش المرأة التي يشتريها بكل يُسر وسهولة، ومتى ما يشاء، وبعد ازدهار تجارة الرقيق وبيعهم في المستعمرات اليونانية في آسيا الصغرى، صارت تلك المستعمرات سوقاً رائجاً لبيع الرقيق وشرائهم [٦٠].

ومما يجب الاشارة اليه بان هنالك فرق شاسع بين الحر والعبد في المجتمع اليوناني القديم، وعلى حد وصف المؤرخ (بلوتارك) عندما شاهد هذه الحالة في مدينة اسبارطة قائلاً: (ان الحر فيها كان أكثر الاحرار حرية، وان الرقيق فيها أكثر الأرقاء استرقاقاً) [٦١].

والمُلاحظ ان عمل رقيق اليونان متمثل بالخدمة داخل المنازل، وبكل ما يوكل اليه من أعمال تناط به سواء بسيطة ام قاسية، وكذا فان هنالك أرقاء تشتريهم الدولة من اجل اناطة حفظ المدينة والحفاظ عليها بهم، وكذلك من أجل خفارتها، وهم بذلك يوفرون الامن وتوطيده من أجل تثبيت دعائم الراحة داخل المجتمع اليوناني القديم [٦٢].

يبدو ان هذا الرأي ضعيفاً، وغير دقيق، فالرقيق عندهم قد سُخروا للقيام بالأعمال القاسية، والمعاناة الشديدة، فكيف تُناط بهم مهمة حفظ المدينة وخفارتها، وتوفير الامن، وهم كما وصفهم بعضهم إما حّر بالطبع، او رقيق بالطبع؟ فكل له درجته الخاصة به.

سادسا": ظاهرة الرقيق في بلاد الرومان:-

أيد الرومان القدامى ظاهرة الرقيق، كما وصفها أحد مشرعيهم نظاما ً ضروريا ً جدا [٤٥]، ولهذا فقد اتخذ النخاسون الحروب الواسعة مواسماً لتلك التجارة، فهؤلاء قد صحبوا الجيوش واشتروا الأسرى والمغلوبين من الصبيان والبنات والنساء بأقل الأثمان وأبخسها [٤٦].

وبرغم قساوة الرومان المتبعة مع الشعوب المقهورة، لكن النظام الروماني القديم منع استعباد الروماني لنظيره الروماني[٤٧]، وعلى هذا الأساس فقد صب النظام الروماني القديم

غضبه وحقده على سكان الأقاليم المسيطر عليها، كالشام ومصر وغيرها من الأقاليم الأخرى، حتى عدوهم رقيقاً للبيع والشراء مع الأرض (٤٨).

ومما يجب الاشارة اليه انه كان في روما سوق لبيع الرقيق في المزاد العلني، حيث يكون مرتفعا" نسبياً ليتسنى للمشتري مشاهدة بضاعة الرقيق وهم عراة ليس عليهم ما يسترهم، حتى ان باعة الرقيق قد استعملوا وجوهاً كثيرة من المكر والخداع لاخفاء عيوب الرقيق الجسمانية، واخراجهم بمظهر مغاير لما هو عليه (٤٩).

ان ذلك يوضح مدى المهانة والذل، التي وصلت اليها أطماع الانسان لتحقير أخيه الانسان الآخر واهانته وسلب كرامته وحريته بشكل غير لائق.

ان القائد الروماني المنتصر كان يُنصب له في روما قوس، حيث يمر من تحته وهو يمتطي حصانه، ومن ورائه الآلاف من الأسرى كعبيد، وهو يفتخر بكسب شهرته من خلال أسره لهذا العدد الكبير وهم يساقون وراءه (٥٠).

ومما يجب ذكره أيضاً ان طبقة العبيد هذه كانت تمثل الطبقة الثالثة في المجتمع الروماني، حيث عملوا في البيوت والحقول، وهؤلاء محرومون من أبسط حقوقهم، ويستطيع مالكهم ان ينفذ فيهم حكم الاعدام أو التعذيب متى ما شاء (٥١).

وبرغم تلك القساوة التي استعملها المجتمع الروماني مع عبيده، لكن بدأت هنالك أصوات تطالب بانصافهم وتحسين امورهم المعيشية، ولهذا صدرت مجموعة تشريعات لحمايتهم، فأصبح العبد من خلالها يتلقى بعض المعونات المادية من سيده خلال عمله ليجمع مبلغاً يدفعه لصاحبه ليتحرر من العبودية، او من خلال العمل بموافقة سيده مقابل جعالة معينة ليحرر نفسه من عبوديته (٥٢).

فضلاً عن ذلك فقد صدرت تشريعات خاصة بالعبيد تظهر للوجود، حيث شرع (كلوديوس) في القرن الاول الميلادي قانوناً لاعتناق العبيد المرضى والمعوقين الذين تركهم

أسيادهم ؛ أمّا في عهد (دومتيان) عام ٨٣م فقد صدر قرار بمنع الأسياد من خصي عبيدهم، واذا فعل أحدهم ذلك فان الفاعل يعاقب بمصادرة نصف ثروته ؛ اما في عهد (هادريان) فقد منع الأسياد من بيع عبيدهم الى مدربي المصارعة، وكذا مُنعَ اصدار حكم الاعدام بحق العبيد الا بعد اخذ موافقة المدعي العام (٥٣).

ومما يجب الاشارة اليه انه في اواخر عصر الامبراطورية الرومانية، فقد ضمت روما اجناساً مختلفة من العبيد الأرقاء، وأكثرهم كان من الآسيويين، واليونان، والسوريين، وغيرهم وهم أسرى الحروب التي نشبت مع الدولة البارثية (الفرثية)، وكذلك الجرمان، بحيث وصل عدد العبيد المُقيمين في روما في ذلك الحين بما يتراوح بين خمس وثلث عدد السكان الاجمالي (٥٤).

يتضح لنا مما ذكرأن طبقة الرقيق عند الرومان لم تنل حريتها الكافية، وتلك الطبقة كانت محرومة من ابسط أشيائها، لأن هؤلاء قد جلبوا من البلدان شتى كأسرى الحروب وغيرهم، عكس طبقة الجنس الروماني التي نالت الحظوة والسيادة والسيطرة على طبقة الرقيق، فكان الرومان يعدون انفسهم أسياداً على تلك الطبقة، ولكن رغم ذلك فقد تضمن المجتمع الروماني طبقة الرقيق العبيد من جنس الرومان أنفسهم، وهؤلاء قد سُخروا لخدمة اسيادهم أما للعمل في بيوتهم أو مزارعهم أو صناعاتهم وبأجر بسيط لايسد رمق معيشتهم.

سابعاً: ظاهرة الرقيق في نظر الديانتين اليهودية و المسيحية :-

أ-ظاهرة الرقيق في نظر الديانة اليهودية:-

ان مما يلاحظ على اليهود اهتمامهم بالاموال، في كل مكان وزمان، حيث يجمعونها بالوسائل بشتى، ولهذا فقد كان الرق معروفاً عندهم بشكل واسع، حيث عد من أسباب الغنى والجاه والثروة بالنسبة لهم(٦٧).

ومما يجب الاشارة اليه أن الديانة اليهودية قد أكدت على نوعين من الاسترقاق، استرقاق بسبب خطأ او دين، واسترقاق بسبب الحرب، وهي قد أباحت الرق، فجعلت الأرقاء كالمتاع

والبهائم، ولقد ورد في كتابهم المقدس، لاسيما في الاصحاح العشرين من سفر التثنية قول جاء فيه: (حين تقترب من مدينة لكي تحاربها استدعها الى الصلح فان اجابتك للصلح وفُتحت لك فكل الشعب الموجود فيها يكون لك التسخير ويُستعبد لك)(٦٨).

ومن الملاحظ ان اليهود قد جعلوا انفسهم (شعب الله المختار)، وانه اختارهم هم وفَضّلهم على سائر البشر، انهم عبيد الله، ولا يمكن ان يكونوا عبيداً لغيره، وقد اختارهم ليكونوا سادة الناس ويكون الناس عبيداً وخدماً لهم(٦٩).

وعلى أساس تلك النظرة المتعالية فان اليهودي في نظرهم (لايُسترق) واذا ما تعرض للفقر، وعجز عن وفاء دينه، اضطر الى بيع نفسه لدائنه، فان كان الدائن يهودياً، فعليه ان يعامله معاملة الخادم وليس العبد، وان يرفق به، ويتحرر منه حكماً بعد مرور ست سنوات من الخدمة، اما اذا كان الدائن غير يهودي فعلى أقربائه او عشيرته أن يفتدوه ويحرروه، لأنه لايجوز ان يبقى عبداً لغريب غير يهودي(٧٠).

أما اذا كان الشخص غير يهودي، فالديانة اليهودية تجيز استرقاقه سواء أكان في الحرب من خلال أسره، أم من خلال شرائه من الأسواق، وبهذا ستكون معاملته بعنف وشدة وقسوة، فلا يجوز تحريره او فداؤه أو اعطاء حريته، فيبقى عبداً رقيقاً ابد الدهر وطيلة مدة حياته(٧١).

نستنتج مما ذكر أعلاه أن الديانة اليهودية، تنظر الى اليهود على انهم أسياد ولا يمكن استرقاقهم، بل فضلوا العنصر اليهودي على سائر البشر، فضلاً عن انهم لم يراعوا الجانب الانساني من غير العنصر اليهودي، وتلك الديانة قد أسكتت كل صوت ينادى بالحرية والكرامة الانسانية، وكذا فانها عملت على تقوية طوق الرق وجعلته ملازماً للاعناق الى النهاية، اذن هي كسائر القوميات والأديان الأخرى في هذا الجانب.

ب-ظاهرة الرقيق في نظر الديانة المسيحية:-

من الملاحظ ان دعوات السيد المسيح(عليه السلام) تدعو للمساواة بين الناس كافة، ولكن تلك الدعوة عُدت خروجاً عن اليهودية العنصرية البغيضة، التي تفضل وتستأثر اليهود بالسيادة بالحسنى والعلو، وتعامل غيرهم بالعبودية والسوء والازدراء، ولكن بعد الضغوط التي تعرضت لها المثالية المسيحية الصحيحة، اضطرت ان تتخلى عن مثاليتها، وتستسلم للواقع المؤلم المرير، وان تصرح على لسان دعاتها، أن المساواة هي ان تكون بالروح فقط، وان الجسد قد خُلق لأمور الدنيا، وعلى هذا الجسد الخضوع لكل ذي سلطان، وعليه ان يتحمل ما يلاقيه من ألم وعذاب(٦٣).

ان تلك التطورات الهامة دفعت الكنيسة المسيحية ان تعترف بشرعية الرق، فاتبع البابوات من بعد هذا المبدأ، فساروا على نهجه وأباحوا الاسترقاق لأن الرق في نظرهم يعد كفارة عن ذنوب البشر، يؤديها هؤلاء الرقيق لما استحقوه من غضب السيد الأعظم، وزاد في ذلك القديس(أوغسطين)(٦٤)، حينما عد الرق جزاء" عادلاً للخطايا التي اقترفها هؤلاء الرقيق(٦٥).

وبعد تلك الدعوات التي اطلقها البابوات بدأ موقف الكنيسة واضحاً من ظاهرة الرقيق، حيث دعوا هؤلاء الأرقاء لطاعة أسيادهم، تأكيداً لما جاء في رسالة (بولص الرسول) لأهالي مدينة (أفسس)، حيث قال فيها: (أيها العبيد أطيعوا سادتكم حسب الجسد بخوف ورعدة في بساطة قلوبكم كما للمسيح عالمان ان مهما عمل كل واحد من الخير فذلك ينال من الرب عبداً او حراً) (٦٦).

يتضح من خلال تلك الرسالة الواردة الذكر أعلاه، وباقي الرسائل الأخرى الموجهة الى الأهالي، وكذلك تصريحات رجال الكنيسة، ماهو الا ذو دلالة على ان حالة الرقيق بقيت على حالها، بحيث لم تأت الديانة المسيحية بأي جديد يحسن وضع هؤلاء الرقيق، بل حدث العكس من ذلك تماماً، حينما اكدت الكنائس المسيحية مراراً، بطوائفها وفروعها كافة على حالة الرق، حتى انها تحاول منع هذا الرقيق او الحد والتقليل منه.

المحور الثالث: ظاهرة الرقيق عند عرب الجزيرة قبل الاسلام:-

انتشرت ظاهرة الرقيق والعبودية في معظم مناطق الجزيرة العربية قبل الاسلام، بصورة واسعة النطاق، والمُلاحظ ان مصدر تلك الظاهرة في جزيرة العرب يعود لأسباب عدّة منها:-

أ- الحروب الطاحنة المستمرة، وما يرافقها من وقوع الأسرى الذين يصبحون أرقاء فيما بعد.

ب- التجارة وما يرافقها من بيع وشراء لهؤلاء الأرقاء.

ج- عجز الشخص عن تسديد ما عليه من ديون، فيتحول هذا الانسان الى عبد رّق[٧٢].

ومما يجب الاشارة اليه أن العرب كانوا يبيحون استرقاق العربي للعربي، فهم لم يُحرموا ذلك كما فعل الرومان من استعباد الروماني للروماني [٧٣]، كانت حالة الرقيق رديئة جداً، وكانوا يعيشون في اوضاع صعبة للغاية، ويعانون من سوء الحياة التي يحيونها بدلالة استجابتهم بسرعة للاسلام، لأنه قد حمل لهم دعوة الخلاص، فضلاً عن تخفيف أوضاعهم القاسية، وخير مثال على ذلك انهم كانوا قريبين من شخصية الرسول الأكرم محمد(7) [٧٤]، وفي يوم حصار الطائف قال الرسول (7): (أيما عبد خرج الينا مسلماً فهو حر)، فخرج اليه سبعة من العبيد، فأعتقهم وكانوا يسمون عتقاء الله [٧٥].

فضلاً عن ذلك فقد اعتقت هند بنت عبد المطلب عمة الرسول(7) في يوم واحد مايقارب من اربعين رقبة من العبيد الرقيق[٧٦].

ولقد عمل اهل مكة بتجارة الرقيق، واستعملوا الرجال، بعد ضرب اجور يومية عليهم، وقد ضُربت على الإماء منهم أجور ترفيه [٧٧]، والملاحظ ان عدد هؤلاء الرقيق كثير جداً، فقد عرفت الطائف الرق والعبودية [٧٨]. وعلاوة على ذلك فان مدينة يثرب ضمت عددا" كبيرا" من العبيد والرقيق[٧٩].

اما فيما يخص بلاد اليمن فكانت نسبة الأرقاء والعبيد فيها أكثر من غيرها قياساً لباقي مناطق شبه الجزيرة العربية الأخرى(٨٠).

يبدو ان كثرة عدد رقيق اليمن يرجع الى ان رقيق شرق أفريقيا كان يؤتى به عن طريق بلاد اليمن وهي أقرب منطقة الى شرق أفريقيا، حيث يقوم بذلك أكبر تجار الرقيق انذاك.

وبالرغم من ذلك بقيت ظاهرة الرق والعبودية مرادفة، فلم يشكل المجتمع العربي الجاهلي في الجزيرة العربية قبل الاسلام أي نظام موحد وشامل لمجموع قطاعات الحياة الاجتماعية، بل ظلت تلك الظاهرة مرتبطة بالعمل التجاري ومتغلغلة في المجتمع، اكثر من ارتباطها بالأعمال الزراعية والعمرانية مثل السدود والخزانات وباقي المنشآت المختلفة آنذاك(٨١).

ومما يجب ذكره ان ظاهرة الرق والعبودية لم تكن متأتية عن وجود طبقتي الأسياد والعبيد كما كان في روما واثينا، وغيرها، ومع الاقرار بان تلك الظاهرة كانت مرافقة وليست نظاماً اجتماعياً متكاملاً، لكننا نعتقد ان هؤلاء الرقيق والعبيد قد أدوا دوراً في ممارسة الزراعة، فاذا استثنينا اليمن التي استعملت العبيد في عملية الزراعة، فان باقي حواضر الحجاز بالذات قد عرفت استعمال الرق والعبيد في الزراعة أيضاً، وهذا مما جعلنا نعتقد ان العرب قبل الاسلام، في الحجاز وباقي مناطق الجزيرة الأخرى، قد عرفوا الجذور الأولى لنشأة الاقطاع، وذلك يبدو واضحاً من خلال القطائع التي منحها الرسول(7) للكثير من سكنة الحجاز وباقي مناطق الجزيرة لاسيما بعض رؤساء القبائل، لتؤكد لنا حقيقة مفادها ادراك العرب قبل الاسلام قيمة الأرض المقطعة (٨٢).

ولابد من الاشارة الى ان تُجار قريش ويثرب والطائف قد اطلعوا على حضارات الأمم المجاورة لهم، التي استعملت الرقيق والعبيد، مما جعلهم يدركون قيمة الاستفادة من عمل هؤلاء الرقيق، لاسيما ان بعضهم كان يمتلك الأراضي والاقطاعات، وربما تم تاجير هؤلاء العبيد للذين يمتلكون الأرض، بحكم وجود ضريبة عمل يومية عليهم، من قبل أسيادهم المالكين، أي ان الواقع

جعلهم يستعملون هؤلاء العبيد في الزراعة، ومما يعزز هذا الافتراض هو ان العبيد عندهم أصناف ومنهم (القن) وهو العبد الذي يعمل في أرض سيده، حيث يباع معها، وهذا الحال كان مشابهاً لما كان يحدث عند الرومان القدماء [٨٣].

فضلاً عن ذلك فان عمل الرقيق في الزراعة كان وارداً، وخير دليل على ذلك ان (سلمان) قد عمل رقاً في رعاية النخيل، وقد اعتق بعد مكاتبة مالكه اليهودي على ثلاث مائة نخلة يحييها سلمان له، فضلا" عن اربعين اوقية [٨٤].

وعلاوة على ذلك فقد استعمل أكثر من صحابي الرقيق والعبيد في عملية احياء الاراضي الزراعية [٨٥].

نستنتج من خلال ماذُكر أعلاه انه لايُستبعد من عرب ماقبل الاسلام الذين كانت لديهم أراضيهم الزراعية انهم قد ادركوا قيمة عمل هؤلاء الأرقاء والعبيد، حينما استعملوهم، وذلك ان المدة بين استعمالهم زمن الخلفاء الراشدين، والمدة التي سبقتها قبل الاسلام هي ليست بمدة بعيدة.

وسنحاول هنا دراسة ظاهرة الرقيق لأهم منطقتين قد راجت فيهما تجارة الرقيق والعبيد، ألا وهما منطقتي مكة وبلاد اليمن:

أ-ظاهرة الرقيق في مكة وانواعهم:

عاش في مكة الى جانب قبيلة قريش وحلفائها مجموعة كبيرة من الرقيق، نتيجة حاجة اهل مكة لتلك الطبقة، وذلك لكثرة أعمالهم التجارية، واحتياجهم لمن يقوم بخدمتهم، والاشتغال بمشاريعهم التجارية،او رعي الماشية،او الزراعة في بساتين كان يملكها أهالي مكة في الطائف[٨٦].

فضلاً عن ذلك كان من بين سادات مكة لاسيما قريش من يعمل بتجارة العبيد [٨٧]، ولقد وصف بعضهم مبالغاً بكثرة عبيد مكة نفسها [٨٨]، فهؤلاء العبيد كانوا يعيشون مع أسيادهم، ويسكنون معهم، باعتبارهم مواطنين من الدرجة الثانية [٨٩].

ومما يجب الاشارة اليه ان تلك الطبقة من الرقيق كانت محرومة من امتيازاتها كافة، وقد أوكلت إليهم أعمال شاقة، فضلاً عن الاشتغال بالأعمال التي يأنف منها الاحرار الصرحاء(٩٠)، ومن بين ما كان سائداً عند أهل مكة انه اذا رُقي أحد عبيدهم على ظهر الكعبة فهو يصبح حراً (٩١).

وعلى العموم فالرقيق في مكة كانوا على نوعين وهما: الرقيق الأسود،والرقيق الأبيض.

الرقيق الأسـود :-

هؤلاء من أصول افريقية، وهم سود البشرة، ويطلق عليهم الأحباش، نسبة الى الحبشة أو (أثيوبيا)، حيث يتم شرائهم من قبل أثرياء مكة وساداتها، فقاموا بأعمال شتى، وكانوا كالآلة المُسخرة التي تخدم سيدها، مقابل أكل بطنها، وفي احيان أخرى قد يحملون السلاح للدفاع عن ساداتهم وقت الحرب والسلم(٩٢).

ومما يجب الاشارة اليه ان العرب كانوا يتاجرون بالرقيق الأسود بين أسواق الرومان وبلاد فارس أيضاً، حيث يتبايعونهم في أسواقهم الداخلية والموسمية، فكان في تلك الأسواق العبيد السود (الزنوج) المجلوبون من مناطق شتى، لاسيما مناطق السواحل الشرقية لأفريقيا، حيث يتم جمعهم في ميناء (عدو لي) ثم يقومون بـ(خصي) الرجال منهم، ثم يحملونهم في سفن الى مناطق شبه الجزيرة العربية كافة،كاليمن،ومكة بالذات، وباقي مناطق شبه الجزيرة العربية الاخرى(٩٣).

ويعد العبد الأسود أرخص ثمناً من العبد الأبيض، لأن كفايته محدودة، وقابلياته للعمل معينة(٩٤) فضلاً عن وفرته وكثرته في الأسواق.

ولقد كان الاغنياء من قريش لاسيما بني مخزوم يمتلكون عدداً كبيراً من هؤلاء العبيد، نظراً لسعة أعمالهم التجارية(٩٥).

وعلاوة على ذلك فقد تزوج بعض سادات قريش من اماء حبشيات، فَوَلَدن لهم أولاداً، ومن هؤلاء نضلة بن هاشم، ونفيل بن عبد العزى، والخطاب بن نفيل، وصفوان ابن أمية، وعمير بن جدعان، وعثمان بن الحويرث [٩٦].

يبدو ان الرقيق الأسود متوفر بكثرة في أسواق الجزيرة العربية، ولرخص ثمنه، كان الاقبال عليه واسعاً، بل حتى الاماء السود كُن رخيصات الثمن أيضاً.

الرقيق الأبيض:

هؤلاء ذووا أصول فارسية، أو رومية او قبطية مصرية، حيث وصلوا الى مكة من خلال عملية أسرهم زمن الحروب، التي دارت بين الرومان والفرس، والتي جاء ذكرها في كتاب الله العزيز (القرآن الكريم)، حيث جاء في قوله تعالى: (الم (١) غُلِبَتِ الرُّومُ (٢) فِي أَدْنَى الأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ) [٩٧].

ومما يجب الاشارة اليه أن أكثر الرقيق الأبيض كان يتم استيراده من أسواق العراق، وبلاد الشام، فهنالك اشارات واضحة في التوراة لشراء عرب الجزيرة للعبيد من مناطق بلاد الشام [٩٨].

والملاحظ ان هؤلاء الرقيق كانوا يباعون في أسواق النخاسة، فبعضهم يجلبه التجار من اوربا، حيث يُباع في أسواق الشرق، وهذا النوع على جانب كبير من الفهم والمعرفة، وبعضهم يعرف القراءة والكتابة، ولهذا فقد توكل اليهم الأعمال التي تحتاج لمهارة وذكاء، وحالهم احسن من الرقيق الأسود، و ان بعضهم ذو علم ومعرفة، حيث يوضحون لساداتهم امور دينهم، واحوال بلادهم، وكذلك يجيدون الكلام عن أخبار الأمم الماضية وقصصهم [٩٩].

وبرغم ذلك فان أغلب الرقيق الأبيض لم تتروض ألسنتهم للنطق بالعربية، وكان من بينهم رجل نصراني ادعى اهل مكة انه كان يلقن الرسول(7)، ويعلمه ما يقوله الناس عن أمر

رسالته، وللقرآن اشارة واضحة في ذلك من خلال قوله تعالى: (وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّما يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِسانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهذا لِسانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ) (١٠٠).

ولقد امتلك سادات مكة وتجارها عددا" لابأس به من الرقيق الأبيض سواء الرجال منهم أم النساء، فقد امتلك بنو مخزوم مجموعة من الجواري البيض ومن الجنس اليوناني، واللواتي يقمن على الخدمة والمنادمة، وكما امتلك العباس بن عبد المطلب جواري يونانيات أيضاً، فضلاً عن الإشارة الى جواري من الجنس الفارسي (١٠١).

ونتيجة لما تميز به الرقيق الأبيض من مميزات الفطنة والذكاء والصفات الاخرى، كان ثمنه أغلى من الرقيق الأسود، حيث انهم يحسنون من الاعمال ما لم يُحسنه الرقيق الاسود، ولهذا فقد اقتصر وجود الرقيق الابيض، ومن كلا الجنسين على الأشخاص الميسورين من أهل مكة وساداتها، لاسيما سادات قريش(١٠٢).

يتضح من خلال ماذُكر أعلاه أن الرقيق الأبيض لايستطيع أي أحد شراءه إلا الميسورين لغلاء ثمنه، ولهذا ساد الاتجاه نحو الرقيق الأسود لرخصه ولتوفره في أسواق مكة كافة ولتحمله المشاق.

ب-ظاهرة الرقيق في بلاد اليمن:-

انتشرت ظاهرة الرقيق في بلاد اليمن بصورة واسعة، حيث قام (السبأيون) بشراء الرقيق من معظم مناطق بلاد الشام انذاك، ولقد أشار احد النصوص القديمة الى تهديد من جانب (يهوه) اسم اله العبرانيين، متوعداً فيه صور وصيدون وبقاع فلسطين جميعاً، بان لايبيع بنينهم وبناتهم بأيدي يهوذا (للسبئيين)، وهي أمة بعيدة، وذلك رداً على ما فعلوه، حين باعوا بني يهوذا وأورشليم لبني الياوانيين وهم اليونان(١٠٣).

ومما يجب ذكره أن هؤلاء الرقيق هم من غير العرب، ولكن أحياناً يقع العربي أسيراً في الحرب، فلا يستطيع افتداء نفسه بالمال فيتحول الى عبد(١٠٤) ، والملاحظ ان الأسير يصبح

مُلك آسره، يستعمله في بيته، او أي عمل يشاء، فليس له حق الاعتراض في ملك مالكه، وله الحق في ان يبيعه في الأسواق، واذا ابى ذلك يقتله، ولاحق لأحد من منعه، لأنه ملك يمين وله حق التصرف بملكه كيفما يشاء(١٠٥).

وخير دليل على ذلك ما قام به الملك اليمني (يوسف أساريثار) ٥١٠-٥٢٥م من أسر الغلمان والجواري، الذين هم أقل من خمس عشرة سنة، عندما سيطر على منطقة نجران، وطرد الاحباش منها، وهؤلاء الأسرى قد تحولوا الى عبيد أرقاء(١٠٦).

فضلاً عن ذلك فان المصدر الاخر لرقيق اليمن هو تحول عدد من الاحرار المعدومين والمفلسين الذين لايستطيعون دفع ما عليهم من ديون مالية فيصبحوا أرقاء، او تحول الفلاحين الى رقيق، بعد فقدان موارد معيشتهم، أو تعرض قطاع الطرق للاحرار، من خلال السلب والأسر، مثلما تعرض (ايمبولس) وهو في طريقه الى صنعاء قادماً من الانباط، فاسر وأصبح عبداً من سيد لآخر، حيث اطلع على حياة العبيد ومعاناتهم، فضلاً عن تعرفه للعلاقات الاجتماعية السائدة انذاك(١٠٧).

ولقد تحدثت العديد من النقوش اليمنية عن حالات بيع وشراء الرقيق، حيث عُرف العبد بلفظة (عبدم) أي عبد، وكذلك (عبدن) أي بمعنى العبد، وقد شملت تلك اللفظة الرقيق (الأسود والأبيض)، وقد استعملت تلك اللفظة في النقوش اللحيانية، وكذلك في اللغة العبرية والآرامية باسم (عبدو) والعربية الشمالية، علاوة على استعمال هذه اللفظة لتعبير عن العبودية المعنوية ايضاً، كتشبه عبودية الانسان للآلهة، والملوك، والكبار والسادة والأشراف(١٠٨).

واضافة لما ذكر فقد جاءت لفظة (قين) بمعنى (عبد) في اللغة اليمنية القديمة، وكذلك (قينت) بمعنى(عبدة)، و وردت هذه اللفظة نفسها في اللغات العربية الشمالية والصفوية(١٠٩).

ولقد أشار احد النقوش بلفظة (رب ملك) أي بمعنى ربيب الملك، أو عبد الملك، ومن المحتمل ان هؤلاء هم يشبهون عبيد الدولة ، وهؤلاء هم مُلك للملوك والحكام(١١٠).

ومما يجب الاشارة اليه ان الرقيق في بلاد اليمن القديمة قد مارسوا الأعمال والحرف التي يستهجنها الأحرار كافة، كالحرف والأعمال والصنائع، والمهن الخدمية، وزراعة الخضر والبقوليات، التي كانت تعد من الامور المحتقرة (١١١)، حيث يتولى مالك الرقيق بدفع ضريبة الرأس التي تقع على كل رق او عبد (١١٢).

ولقد برزت في اليمن ظاهرة رقيق الأرض والتي اطلق عليها لفظة (أمتي) وكذلك لفظة (أدومت) حينما أشارت لهم النقوش اليمنية القديمة، وهؤلاء يعدون جزءاً من الأرض ، واذا بيعت يباعون معها، فعندما قام الملك اليمني (كرب ال وتر) بشراء أراضي باسم الدولة كان عليها اناس هم (رقيق الأرض) وكذلك الحيوان والزرع (١١٣).

فضلاً عن ذلك فقد استمرت ظاهرة امتلاك الرقيق في بلاد اليمن القديم حتى وصلت الى العصر الاسلامي، وهناك أمثلة واضحة في هذا الجانب، فقد كان موالي رسول الله(ص)الذين منهم (ثوبان)و(فضالة) من رقيق اليمن (١١٤).

وقد امتلك (ذي الكلاع) أحد أمراء اليمن عددا" كبيرا" من الرقيق وصل ما بين ٤-١٢ ألف من الرقيق (١١٥)، وكان لـ(حمزة بن أيفع الهمداني) حوالي أربعة الاف من الرقيق العبيد، فاعتقهم كلهم، وذلك عندما هاجر في عهد الخليفة عمر بن الخطاب الى بلاد الشام (١١٦)، و كان لبني طريف من مملكة كندة، رقيق وعبيد كثر،فضلاً عن امتلاك همدان لرقق كثر أيضاً (١١٧).

نستنتج من خلال ما ذكر أعلاه أن رقيق بلاد اليمن كانوا يشكلون أعدادا" كبيره، وان معظم هؤلاء قد اشتغلوا بالأراضي الزراعية وذلك لوضع بلاد اليمن الزراعي بخلاف مكة، فضلاً عن اشتغال رقيق اليمن بالأعمال الأخرى الموكلة اليهم، يتضح لنا أيضاً أن معظم هؤلاء الرقيق كان يجلب من خارج بلاد اليمن القديم، ويتضح ان عددا" من رقيق اليمن هم بالأساس كانوا احراراً، لكن لظروف معينة قد تحولوا الى عبيد أرقاء.

جـ-مقارنة بين رقيق الجزيرة العربية والشعوب الاخرى المجاورة:-

بالرغم من عدم توفر احصائية تقريبية لعدد الرقيق في مجتمع الجزيرة العربية قبل الاسلام بصورة عامة، فإن تقصّي أوضاعهم الاجتماعية، ودورهم الاقتصادي لا يسمحان باعتبارهم طبقة اجتماعية بالمعنى العملي، لها مكانة محددة في العملية الانتاجية او انهم كانوا يستعملون في النشاطات الاقتصادية على نطاق واسع [١١٨].

ولقد بقي الرقيق في هذا الميدان قطاعاً هامشياً، وذلك يعود لسببين أساسيين أولهما طبيعة مصادر العبودية في المجتمع العربي، وثانيهما ايدلوجية المجتمع السائد انذاك وموقفه من العمل الانتاجي.

والواضح من خلال مصادر العبودية الرئيسة في المجتمع العربي، ان تلك العبودية لم تكن ثمرة انقسام المجتمع الى طبقتين، الرقيق والأسياد، وان الرقيق هم الذين يقومون بانتاج الحضارة وأعباء الانتاج المادي، بل ان العبودية، والرق برزت بسبب استمرار الظواهر القبلية في قطاعات مهمة من المجتمع العربي كالقبائل البدوية، لاسيما الغزو، وقد اكد (تيزيني) أن العبودية لا في المجتمع القبلي الجاهلي، ولا في المجتمع الجديد الكبير بعد الاسلام، من ان تسمي العلاقات الانتاجية الاجتماعية بميسمها [١١٩]، وقد ساعد على اكتساب العبودية في المجتمع العربي تلك الصفة الهامشية، وعامل آخر هو ايدلوجية المجتمع السائدة، وموقفها من العمل الانتاجي، فلم يكن سادة المجتمع في المراكز الحضرية، وأثرياؤه يحتقرون العمل الانتاجي او اليدوي، وقد مارسوا التجارة، وامتهنوا الحرف والصناعات ، حيث احتفظت المصادر التاريخية بأسماء لامعة بعضها عد من السادة والأشراف قد امتهنوا انواع الحرف المختلفة، ومن هؤلاء السادة كذلك من فوض عبيده للاشتغال بالتجارة على وفق شروط يتفق عليها، حيث يقال للعبد المأذون بذلك المجيز، ويذكر أيضاً ان الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم)قد أعطى عمه العباس عشرين غلاماً

اتجروا بماله، وكان لتميم الدارمي خمسة غلمان يتاجرون بالخمر، فلما رآهم الرسول(7) مع تميم قال له: بِعْني غلمانك لاعتقهم، فقال له تميم: قد اعتقتهم يارسول الله [١٢٠].

ولقد ارتبطت تلك النظرة الى المهن بطبيعة العلاقة بالعبد، فالعبد ينظر، اليه كاحدى مقتنيات المالك، تنطبق عليه حقوق التصرف في الملكية الخاصة كافة، من بيع وشراء، وهبة، وتسخير، وتصرف، واستحواذ على ناتج عمله، وحصته من الغنيمة [١٢١].

ومما يجب الاشارة اليه ان هذا العبد أو الرق يبقى محتفظاً بحق الحياة، عكس وضع العبيد في الممالك الرومانية، واليونانية، والفارسية القديمة، ففي تلك الممالك كان ينظر الى العبد من حيث هو شيء و كان يخضع لانواع الاضطهاد شتى من قبل سيده، ومن امثلة ذلك (القتل الجسدي)، ولكن الرقيق في مناطق الجزيرة العربية عامة، ومكة خاصة قبل الاسلام، قد تمتع فعلاً بحق أساسي، وهو (حق الحياة)، وهذا يعني ان حق تصرف السيد بالرقيق لم يتعد نطاق استعماله في الشؤون التجارية والحربية والزراعية والمنزلية [١٢٢].

ولايمكن اغفال حجم الرقيق المتزايد في بلاد العرب الجنوبية (اليمن)، فكان أكثر منه في منطقة الحجاز، فقد أشارت المصادر التاريخية أن (ذي الكلاع ملك حمير) عندما وفد على ابي بكر الصديق(رض) كان معه ألف عبد، دون من كان معه من عشيرته، وعليه التاج، وما كان من البرود والحلل، ومما يستدل على كثرة العبيد أيضاً في اليمن، ماورد من اشارات حولهم في كتب المصالحة التي بعثها الرسول(7) الى سادة نجران واليمامة وحرّان وغيرها [١٢٣].

ولعل كثرة رقيق اليمن يعود بالدرجة الأساس الى تمركز الملكية بأنواعها المختلفة، فضلاً عن وجود الكيان السياسي الموحد، واستقرار المراتب الاجتماعية، والاعراف التي ترافقها، ولهذا اتسعت ملكية السادة الأثرياء للرقيق، على ان طبيعة العلاقة بين العبد والسيد، ودور العبد في الحياة الاقتصادية لم تختلف كثيراً عما كان سائداً في منطقة الحجاز.

ومما له دلالة هامة على طبيعة وضع الرقيق الجيد في المجتمع العربي، واختلافها عن طبيعة وضعهم في الممالك الأخرى المجاورة،أن تحريرهم كان أمراً ممكناً، فالحر ممكن ان يصبح عبداً كذلك يمكن للعبد ان يصبح حرا"، في ظروف مختلفة كالغزو والمضاد والكرم، وتملك الاولاد الموهوبين من (أمات)، او من خلال طريق المكاتبة، حيث ان تلك المكاتبة تتيح للعبد فرصة ان يكاتب عن نفسه بثمنه، فاذا سعى واداه أعتق ، و يمكن ان يكاتب الرجل عبده **على مال يؤديه اليه منجماً، فاذا اداه صار حراً، وسميت تلك بالمكاتبة، لما يُكتب للعبد من العتق** (١٢٤).

نستنتج من خلال ماذكر أعلاه ان الرقيق في عموم مناطق الجزيرة العربية قد تمتع بنوع من الاستقلالية، والحرية، و يُمكن ان يصبح العبد حراً اذا ما توفرت بعض الامور، عكس ما تمتع به رقيق الشعوب المجاورة الاخرى من معاملة قاسية لهؤلاء العبيد التي قد تصل أحياناً لحد القتل والتعذيب، و يتضح لنا ان العبيد في بلاد الجزيرة قد مارسوا انواعاً من الأعمال والحرف والصناعات والتجارة وغيرها والتي قد لاترهقهم جسدياً عكس الشعوب والأمم الأخرى التي كلفتهم بأنواع الأعمال القاسية جداً وفوق طاقتهم.

المحور الرابع: موقف الاسلام من ظاهرة الرقيق:-

عندما جاء فجر الاسلام في شبه الجزيرة العربية، كانت ظاهرة الرق منتشرة انذاك في جميع أنحاء العالم، فلم يتمكن الاسلام في بداياته من الغائه، كي لاتصطدم دعوته مع ماهو مالوف عند الناس كافة، وبرغم ذلك فان الاسلام لم يبح الرق، وعلى أي صورة من صوره التي كانت قبل الاسلام، ولكن تم حصره ضمن الحرب المشروعة ضد العدو الكافر الذي حارب الدعوة الاسلامية، والذي وقف في وجه الاسلام والمسلمين، فهؤلاء جزاؤهم ان يُعاملوا بسلب شيء من حريتهم، حتى تظهر عليهم علامات الاستقامة والعودة الى جادة الحق والصواب (١٢٥).

ومما يجب الإشارة اليه أن مدلول ظاهرة الرق في الاسلام قد اختلفت عن مدلولها لدى الامم الاخرى، لأن الاسلام لايعده رقاً بل هو أسمى وأعلى من التصور، و انه رفق ورحمة وتسامح

وعدل، حيث ان كتاب الله سبحانه وتعالى (القرآن الكريم) قد حث المسلمين على حسن معاملة الرق والرقيق، وفك الرقاب، حيث جاء قوله تعالى (فَلاَ اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ (١١) وَما أَدْراكَ مَا الْعَقَبَةُ (١٢) فَكُّ رَقَبَةٍ (١٣) أَوْ إِطْعامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ (١٤) يَتِيماً ذا مَقْرَبَةٍ) [١٢٦].

وجاء كذلك في قوله تعالى أيضاً (يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْناكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثى وَجَعَلْناكُمْ شُعُوباً وَقَبائِلَ لِتَعارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقاكُمْ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ) [١٢٧].

لقد جعل الاسلام المؤمنين اخوة، حيث لافضل لأحد على الآخر، ولا تفاضل فيما بينهم بالحسب والنسب، والفقر والغنى، وانما يكون هذا التفاضل بما يتصف به كل منهم بصفات الايمان والتقوى، و ان تعاليم الاسلام السمحاء قد فرضت على المسلمين مبدأ الاخاء والمساواة في الكثير من الامور، فالمتتبع لوقفة المسلمين في صلاتهم سيجدهم بصفوف منتظمة، فالغني بجانب الفقير والوجيه بجانب الوضيع، والمثقف بجانب الجاهل، والجميع متجه لقبلة واحدة، والجميع يردد الآيات القرآنية الواحدة، والجميع يركع ويسجد معاً، وهكذا الحال بالنسبة الى حجاج بيت الله الحرام، وما يؤدونه من مناسك الحج، فالجميع سواسية كاسنان المشط، فهذا هو مبدأ الاخاء والمساواة، وعلى هذا الأساس عامل المسلمون الرقيق أحسن معاملة، حينما أصبحوا جميعاً بنعمة الاسلام اخواناً.

فضلاً عن ذلك فلنا في رسول الله(7) أسوة حسنة، حينما اكد على ان الناس سواسية، حيث جاء قوله في خطبة الوداع: (أيها الناس، انما المؤمنون اخوة، ان ربكم واحد، وان اباكم واحد، كلكم لادم وادم من تراب، ان اكرمكم عند الله اتقاكم، ليس لعربي فضل على اعجمي الا بالتقوى) [١٢٨].

و ذكر (7) قائلاً: (الا لا فضل لعربي على أعجمي ولا لأعجمي على عربي،ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على احمر الا بالتقوى).

وجاء أيضاً في قول الخليفة الثاني عمر بن الخطاب (متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم امهاتهم احراراً).

ان كل تلك الأحاديث تدل على المودة والرحمة بين الناس وعدم استرقاق الانسان لأخيه الانسان الآخر فالناس كلهم سواسية كاسنان المشط.

ولابد من الاشارة هنا الى أن الرقيق هم إما أسرى الحروب الذين يتم استعبادهم أو العبيد الذين يتم شراؤهم بالمال في أسواق خاصة، ولهذا فان الرقيق كان موجوداً بكثرة في المجتمع العربي أوائل الاسلام، وكان من الانظمة الأساسية في حياة الشعوب المعاصرة للاسلام، وعرفاً اجتماعياً قائماً بحد ذاته، لاسبيل الى الغائه دفعة واحدة، ولهذا فان التشريع الاسلامي قام بعملية تغيير في الحياة الاجتماعية التي كان يحياها العبيد الأرقاء، والتي أسهمت الى حد بعيد في الحد منه، او التقليل من أعداده في المجتمع الاسلامي[١٢٩].

ولابد من الاشارة الى أن الشرع الاسلامي لايبيح ان يُسْتَرَق مسلم أصلاً، و حاول ان يلغي هذا النظام ويحول دون انتشاره بالوسائل شتى وفي هذا الشأن قال الفقهاء ان كل من أسلم من الأسرى عصم نفسه وماله، وقد رغب الرسول(7) الناس في تحرير الرقيق من خلال اخبار أصحابه بالقول: (ان العتق من أجل العبادات واقربها قبولاً عند الله وانه كفارة لبعض الخطايا، منها الحنث في بعض الايمان) [١٣٠].

فضلا" عن ذلك فان الإسلام قد عمل على تنظيم شؤون الرقيق، والاخذ بأيديهم في طريق الحرية، فسوى بين الرق ومولاه في الطعام والشراب واللباس، والتعليم والتهذيب، وسواهم بساداتهم في معظم الحقوق المدنية، عدا الرئاسة، وقد جعل الشارع من مصارف الزكاة عتق الرقاب، وكذلك يجوز ان يشتري الامام بمال الصدقة الرقيق ويعتقهم[١٣١].

وعلاوة على ذلك فقد روي عن علي بن ابي طالب (عليه السلام) قوله (اني لأستحي ان استعبد انساناً يقول ربي الله).

وكذلك الحال في قول الرسول (7): (العبد اذا نصح سيده وأحسن عبادة ربه كان له اره مرتين) [١٣٢]، ونتيجة لقول الرسول (7) هذا فان الكثير منهم كان يتمنى ان يعيش رقيقاً ليكون له اجران.

ومن خلال ماذكر أعلاه ولغيره من الاعتبارات، فقد أبقى الاسلام الرق في أصغر حد ممكن له، لأنه وسيلة من وسائل تبادل الأسرى، وفدائهم، الا ان هذه الوسيلة لم ترد في القرآن الكريم مطلقاً كحكم من احكام الأسرى، ولم ترد آية قرآنية تبيحه، او تدعو اليه، وانما شرع الاسلام العتق، وكذلك في الأحاديث النبوية الشريفة، لم نجد نصاً يوجب الرق، أو يفرضه، بل انه رفع الرق عن الناس[١٣٣].

ولربما هنالك سؤال يجول في خاطر البعض هو: من أين جاءت اجازة ظاهرة استرقاق الأسرى؟، حينما جعله بعض الفقهاء حكماً من احكامهم؟

وللاجابة عن هذا السؤال لابد من الاشارة الى أن ظاهرة الرق لم يبحها الاسلام، ولم يجزها، بل لم نجد نصاً في القرآن الكريم يبيح تلك الظاهرة، والملاحظ ان أغلب النصوص القرآنية كانت تميل الى منعه بدل اباحته، بل لم يثبت قطعاً ان الرسول (7) قد استرق حراً في معظم حياته، حتى ان معظم أفعاله قد اتجهت لاستنكاره، حتى انه(7) قد حث المسلمين دائماً على العتق لما جرى عليهم من رق سابق، وان صحابة الرسول(7) المسلمين بعد وفاته، ونتيجة اشتداد المعارك بينهم وبين الروم والفرس، كان هنالك أسرى حرب، فاصبح هنالك استرقاق لهم، وهو نظام متبع في حروب تلك الأمم، وعلى أساس المعاملة بالمثل فقد أوجده وأقره هؤلاء الصحابة (رض)[١٣٤].

ومما يجب الاشارة اليه ان الغرض من اجازة هذا الاسترقاق، لأنه كما قيل: من الضرر ان يسترق أسرى المسلمين، ويطلق أسرى الأعداء الكفار، لهذا فقد اقتضت الحاجة، بل المصلحة العامة من أجل اباحة الرق من تلك الامم، الا من مشركي العرب الذين لايجوز فيهم الا الاسلام، او القتل[١٣٥].

وفي شان جواز استرقاق الامم والشعوب الأخرى غير المسلمة، اجاز بعض فقهاء المسلمين استرقاق اهل الكتاب، وعبدة الاوثان من العجم وغيرهم، ولم يجز الرق على المرتدين وعبدة الاوثان من العرب، بل اجاز استرقاق النساء والصبيان، وبالنص الآتي: (اذا وقع الظهور على قوم من مشركي العرب، فقد تبين انه لايقبل من رجالهم الا السيف أو الاسلام، فأما نساؤهم وصبيانهم فهم فيء لايجبرون على الاسلام، استناداً لقوله (7): اقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا شرخهم) [١٣٦].

و بين أحد الفقهاء بالقول: (ان المراد بالاستحياء هو الاسترقاق، اما المراد بالشرخ فهم النساء والصبيان، وأشار بالقول: ان حالهم كحال المرتدين، والنساء والذراري من المرتدين، بعدما صاروا أهل حرب يسترقون، بخلاف الرجال، الا ان هؤلاء يُجبرون على الاسلام، لأن حكم الاسلام قد لزمهم، فأما عبدة الأوثان من العرب، فلم يسبق منهم الاقرار بالاسلام، وعلى هذا الاساس لايجبر على الاسلام من استرق من ذراريهم) [١٣٧].

وفي الشان ذاته أشار احد الفقهاء بالقول: (ثم كل من يجوز استرقاقه من الرجال، يجوز أخذ الجزية منه، بعقد الذمة، كأهل الكتاب وعبدة الأوثان من العجم ، ومن لايجوز استرقاقه لايجوز أخذ الجزية منه كالمرتدين، وعبدة الاوثان من العرب) [١٣٨].

ولابد من الاشارة الى نقطة هامة هي ان من ينظر الى العلاقات الدولية في بداية العصر الاسلامي، يجد ان الاسلام حكيماً، فقد كانت ظاهرة الاسترقاق عرفاً دولياً في الحروب، مثلما كان عرفاً اجتماعياً، كذلك فان الدولة التي تحارب تأسر، ويؤسر منها، فاذا اطلق المسلمون أسرى الأعداء تمادوا في غيهم وطمعهم في المسلمين اكثر، ثم ينقلب هؤلاء الأسرى الى دار حرب مرة أخرى، ثم يناصروا قومهم في حرب المسلمين، ثم يشكلوا خطراً على الدولة العربية الاسلامية، لاسيما اذا لم تنتهي الحرب فيما بينهم انذاك[١٣٩].

نستنتج من خلال ذلك ان موقف الاسلام واضح من ظاهرة الرقيق فهو لايحبذها أساساًَ، وان معظم السور والآيات القرانية لاتحبذ تلك الظاهرة، فضلاً عن أقوال الرسول (7) الواضحة في شان رفض تلك الظاهرة ولكن هنالك بعض الحالات والمواقف قد جوز فيها الاسلام ظاهرة الرقيق، لاسيما في حالة حرب المسلمين مع الشعوب والامم الأخرى كالفرس والروم وغيرهم، ولكن على ان تُراعى في ذلك الجوانب الانسانية لهؤلاء الأسرى الأرقاء، وكذا ان الاسلام قد منع ظاهرة استرقاق العربي لأخيه العربي الآخر، و يتضح ان تلك الظاهرة لم تُلغ نهائياً في بداية تكوين الدولة الاسلامية، لأن الناس قد اعتادوا عليها لمدة طويلة، ولكن بمرور الوقت بدأت تتضاءل شيئاً فشيئاً.

الخاتمة :

بعد اكتمال بحثي بعونه تعالى توصلت الى النتائج الاتية:

١- تُطلق كلمة الرقيق اما على شخص واحد ،او مجموعة اشخاص ،وهو بمعنى العبد المملوك لسيده، أي ملكاً لغيره، وهو اشبه بالمتاع، ومن حق سيده بيعه أو تأجيره متى ما شاء.

٢- نمت ظاهرة الرقيق وانتشرت بصورة واسعة لأسباب عدة، سواء عند الشعوب غير العربية أم العربية، ومن بين تلك الأسباب، الحروب ونتائجها، او حالة الفقر، او العجز عند تسديد الديون، او من خلال عملية الخطف والتلصص والقرصنة.

٣- مارست الامم والشعوب الاخرى ظاهرة الرقيق على نطاق واسع، كالمصريين القدماء، والعراقيين القدماء، والهنود القدماء، والفرس، والرومان، واليونان، وعل مستوى الديانتين المسيحية واليهودية أيضاً.

٤- استعملت الشعوب والأمم غير العربية الآنفة الذكر أعلاه وسائل وأساليبا" قاسية جداً ضد الرقيق، بل وصل الحال الى سلب كرامتهم وهذا ماوجدناه عند الهنود القدماء، والفرس، والرومان القدماء، وبلاد اليونان القديمة.

٥- انقسم الرقيق عند بعض الشعوب على قسمين، قسم تحمل انواع العذاب والخدمة الشاقة في المزارع والبيوت وغيرها، وقسم كان يستعمل لأغراض الزينة والأبهة، فهؤلاء كانوا أوفر حظاً، وهذا ماوجدناه عند المصريين القدماء وبلاد فارس القديمة، وبلاد اليونان.

٦- مارس بعض انواع الرقيق نوع من الحرية البسيطة والاشتغال بالتجارة، كرقيق العراق القديم، الذين كانت لهم بعض الحقوق والمزايا كالزواج وتكوين الأسرة وغيرها، وهذا ما اكدت عليه شريعة حمورابي.

٧- منعت بعض الشعوب القديمة من استرقاق واستعباد جنسها نفسه، وهذا مالاحظناه في الديانة اليهودية، وعند الرومان القدماء، بل أصدرت تشريعات خاصة بذلك، وفي الوقت نفسه ، اباحوا استعمال غيرهم ومن غير جنسهم كارقاء عندهم.، من خلال المناطق التي سيطروا عليها كمصر والشام، واسيا، واليونان وغيرهم، وهؤلاء هم أسرى الحروب.

٨- ان لبعض التشريعات القديمة وللفلاسفة دورا" كبيرا" في زيادة عدد أفراد الرقيق، وسلب حريتهم وكرامتهم، وهذا ماوجد في الديانة المسيحية التي اكدت على ان المساواة بالروح فقط، وان الجسد خلق لأمور الدنيا والخضوع لكل ذي سلطان، وهذا الحال قد وُجد عند فلاسفة اليونان القدماء أيضاً.

٩- انتشرت ظاهرة الرقيق عند عرب الجزيرة بصورة واسعة، فكان العربي يبيح استرقاق العربي، وهؤلاء كانوا منتشرين في مكة والطائف ويثرب، واليمن، التي كانت قريبة من أفريقيا، والرقيق قد مارسوا الاشتغال بالتجارة، والزراعة في أراضي أسيادهم، والبيوت.

١٠- هنالك نوعين من الرقيق المنتشر في الجزيرة العربية، وهما الرقيق الأسود، والأبيض، فالرقيق الأسود مارسوا شتى الأعمال الموكلين بها مقابل سد جوعهم، فضلاً عن دفاعهم عن ساداتهم، وهذا النوع من الرقيق قد جلب من مناطق شتى وبأسعار رخيصة جداً، بينما الرقيق

الأبيض كان غالي الثمن، وأكثرهم ذي أصول فارسية او رومية، أو قبطية، وهؤلاء كانوا على جانب كبير من الفهم والذكاء والعلم، فكانوا اكثر حرية.

١١- مارس الرقيق في الجزيرة العربية أعمالاً كان يستهجنها ويؤنفها بعض السادات كالحرف والأعمال والصنائع والمهن الخدمية، وزراعة الخضر والبقوليات ، حيث تعد في نظر السادة من الامور المحتقرة، وهذا ماوجدناه في بلاد اليمن بصورة واسعة.

١٢- تمتع رقيق الجزيرة العربية بنوع من الحرية، وممارسة التجارة، عكس الشعوب الأخرى المجاورة التي اضطهدت عبيدها بشتى الوسائل، ولكن رقيق الجزيرة ممكن ان يصبحوا أحراراً اذا توفرت لهم بعض الظروف المناسبة التي تساعد على عتقهم.

١٣- لم يلغ الاسلام في بداياته ظاهرة الرقيق، كي لاتصطدم مع ما كان مألوفاً عند الناس، ولكنه لم يبحه بأية صورة كانت، وهذا واضح من خلال السور والآيات القرآنية، التي تؤكد على حرية الإنسان وكرامته وكذلك من خلال أقوال الرسول(7) التي تؤكد على الغرض ذاته.

١٤- أجاز الاسلام ظاهرة الرقيق لبعض الامم والشعوب والأقوام التي تدخل في حرب مع المسلمين، كوسيلة لتبادل الأسرى، كالفرس والروم، وغيرهم، ولكن أوصى بضرورة الرفق بهم من خلال منح حقوقهم، وفي الوقت نفسه لم يجز بعض الفقهاء استرقاق العربي المسلم للعربي المُرتد، او من عبدة الاوثان، فاما اسلامهم او قتلهم، في حين أجاز بعضهم الاخر استرقاق النساء والصبيان منهم.

١٥- وضع الاسلام عددا" من الضوابط أمام سادة الرقيق،التي تخفف من رقهم، والتي تساعد فيما بعد لتحريرهم من حالة الرق، لأن الأساس في الاسلام هو الحرية، بينما العبودية تكون لله فقط، وحالة الرق هي غير طبيعية، ولهذا كان الاساس في ذلك الفداء، اما انتشار الرقيق في المجتمع الاسلامي جاء عن طريق حروب التحرير الاسلامية لاعتماد مبدأ المعاملة بالمثل.

هوامش البحث

١- الجوهري، اسماعيل بن محمد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق احمد عبد الغفور عطار، بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٨٧، ج٤/ ص١٤٨٣؛ ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، اعداد وتصنيف يوسف خياط، بيروت، د/ت، مج١/ ص١٢٠٩ ؛ الراغب الاصبهاني، الحسين بن محمد بن صالح، المفردات في غريب القران، اعداد محمد احمد خلف، القاهرة، ١٩٧٠م، ص٢٩١.

٢- الفيروز ابادي، مجد الدين ابو الطاهر محمد بن يعقوب بن محمد، القاموس المحيط، بيروت، دار الفكر ١٩٨٣م، ج٣/ ص٣ ؛ الزبيدي، مجيد الدين بو الفيض محمد مرتضى الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، بيوت، ١٩٦٦م، مج٦/ ص٣٥٨-٣٥٩.

٣- الجزائري، ابو بكر، منهاج المسلم، ط٢، القاهرة، دار الكتب السلفية، ١٤٠٦هـ/١٩٨٥م، ص٤٩٩.

٤- ابن سيده، ابي الحسن علي بن اسماعيل الاندلسي، المُخصص، بيروت، المكتب التجاري للطباعة والنشر، د/ت، مج١، ص١٤٣.

٥- وجدي، محمد فريد، دائرة معارف القرن العشرين، ط٣، بيروت، دار المعرفة، ١٩٧١م، مج٤/ص٢٧٤.

٦- بيك، احمد شفيق، الرّق في الاسلام، ترجمة احمد زكي، القاهرة، ١٨٩٢م، ص٧.

٧- التوني، محمد شوكت، محمد (7) محرر العبيد، القاهرة، د/ت، ص٩.

٨- الترمانيني، عبد السلام محمد، الرق ماضيه وحاضره، الكويت، ١٩٧٩م، ص١٠٩.

٩- الجداوي، مصطفى، دراسة جديدة عن الرق في التاريخ وفي الاسلام، ط١، القاهرة، ١٩٦٣م، ج١/ ص١٩.

١٠- وافي، علي عبد الواحد، حقوق الانسان في الاسلام، ط٤، القاهرة، دار نهضة مصر للطباعة، ١٩٦٧م، ص٢٠٠.
١١- الشيخلي، شامل رشيد، حكم الرق وموقف الشريعة الاسلامية منه، بحث منشور في مجلة الكتاب، السنة الثامنة، العدد العاشر، ١٩٧٤م، ص٨٤-٨٥.
١٢- عابدين، محمد ابو اليسر، القول الوثيق في امر الرقيق، تقدم محمد كريم راجح، ط١، دمشق، دار البشائر، ١٩٩٦م، ص٦.
١٣- القرطبي، ابو الوليد محمد بن احمد بن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، القاهرة، ١٩٦٦م، ج١/ ص٣٩٧.
١٤- شفيق، احمد، الرق في الاسلام، ط١، القاهرة، المطبعة الاهلية، ١٨٩٢م، ص٧.
١٥- ديورانت، ول وايريل، قصة الحضارة، ترجمة، زكي نجيب محمود، تقديم محي الدين جابر، بيروت، دار الجيل، ١٩٨٨م، مج١/ ص٣٧.
١٦- الجزائري، منهاج، ص٤٤٩ ؛ شفيق، احمد، الرق في الاسلام، ص٢٧٠٩.
١٧- الشريف، احمد ابراهيم، مكة والمدينة في الجاهلية وعصر الرسول، ط٢، القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٦٧م، ص٣٧.
١٨- الجزائري، منهاج، ص٤٩٩ ؛ الترمانيني، الرق ماضيه وحاضره، ص١٧.
١٩- الرافعي، مصطفى، الاسلام نظام انساني، المجلس الأعلى للشؤون الاسلامية، القاهرة، ١٩٦٤م، ص٩٩.
٢٠- شحاتة، علي، الرق بيننا وبين امريكا، ط١، دمشق، دار الفكر الاسلامي، ١٩٥٨م، ص٢٨.
٢١- شحاته، المرجع نفسه، ص١.
٢٢- دلّو، برهان الدين، حضارة مصر والعراق، التاريخ الاقتصادي –الاجتماعي- الثقافي والسياسي، ط١،بيروت، دار الفارابي، ١٩٨٩م، ص١١٣.

٢٣- الفلالي، ابراهيم هاشم، لارق في القرآن، القاهرة، دار القلم، د/ت، ص٣٠-٣١.

٢٤- الزبيدي، محمد حسين، الحياة الاجتماعية والاقتصادية في الكوفة في القرن الأول الهجري، القاهرة، المطبعة العالمية ١٩٧٠م، ص٩٩.

25- Gadd,C .J, 'Babylonia, C. 2120-1800 B.C) CAH. 7.2, 1971, P.624.

26- King, L,W. Letters and Lnscription of Hammurabi,col III, London, 1910, p. 238.

27- Mendelsohn, I, ((free Artiscins and slave in Mesopotamia)) BAsor, 1949, P. 77.

٢٨- الرويح، صالح حسين، العبيد في العراق القديم، بغداد، ١٩٧٧م، ص٢٩.

٢٩- كونتنيو، جورج، الحياة اليومية في بلاد بابل واشور، ترجمة سليم طه التكريتي، ط٢، بغداد، ١٩٨٦م، ص٤٠.

٣٠- كونتنيو، المرجع نفسه، ص٤٢.

٣١- كونتنيو، المرجع نفسه، ص٤٥.

٣٢- المرجع نفسه، ص٤٧-٤٨.

٣٣- الرويح، العبيد في العراق القديم، ص١٣٧-١٣٨.

٣٤- مجموعة مؤلفين من العلماء السوفيت، العراق القديم، ترجمة سليم طه التكريتي، بغداد، ١٩٧٦م، ص٨٤.

٣٥- الرويح، العبيد في العراق القديم، ص٢٣.

٣٦- مانوا: مشرع هندي، نسبت اليه مجموعة شرائع شهيرة، وتعد من اقدم المجاميع المعروفة في هذا الجانب، حيث تسمى تلك الشرائع في لغتهم (مانا فاذرا ماساسترا). ينظر: (شفيق، الرق في الاسلام، ص١٠). .

٣٧- شلبي،احمد، مقارنة الاديان، ط٤، القاهرة،مطبعة السنة المحمدية،١٩٧٣م، ج٣/ص٤٦.

٣٨- شفيق، الرق في الاسلام، ص١٠.

٣٩- شفيق، المرجع نفسه، ص١٨.

٤٠- الفلالي، لا رق في القران، ص٢٩.

٤١- ديورانت، قصة الحضارة، مج١٢/ ص٢٨٩.

٤٢- شفيق، الرق في الاسلام، ص١٣.

٤٣- شحاته، الرق بيننا وبين امريكا، ص٢٧.

٤٤- الدينوري، ابو حنيفة احمد بن داود، الاخبار الطوال، تحقيق عبد المنعم عامر، القاهرة، ١٩٥٩م، ص٧١ .

٤٥- ابن بطلان، ابو الحسن المختار بن الحسن بن عبون بن سعدون، رسالة جامعة لفنون نافعة في شراء الرقيق وتقليب العبيد،تحقيق عبد السلام هارون، القاهرة، ١٩٥٤م، ص٣٣٥.

٤٦- شلبي، مقارنة الاديان، ص٢٣٢.

٤٧- الصالح، صبحي، النظم الاسلامية نشأتها وتطورها، ط٤، بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٧٨م، ص٤٦٧.

٤٨- اليوزبكي، توفيق سلطان، دراسات في النظم العربية الاسلامية، الموصل، دار الكتب، ١٩٧٧م، ص١٩٣.

٤٩- شفيق، الرق في الاسلام، ص٢٤.

٥٠- الترمانيني، الرق ماضيه وحاضره، ص٣٦.

٥١- عبو، عادل نجم، ومحمد، عبد المنعم رشاد، اليونان والرومان دراسة في التاريخ والحضارة، الموصل، ١٩٩٣م، ص٣٥٥.

52- carcopino,J,Daily life in Ancient Rome pergrine books,middlessex, 1964, pp.69. .

53- Carcopino, Ibid, pp. 70-17.

٥٤- عبو، اليونان والرومان، ص٣٥٦.

٥٥- شفيق، الرق في الاسلام، ص١٨.

٥٦- فيليه، ميشيل، القانون الروماني، ترجمة وتعليق هاشم الحافظ، بغداد، مطبعة الارشاد، ١٩٦٤م، ص٦٨

٥٧- القفطي، جمال الدين ابي الحسن علي بن يوسف، تاريخ الحكماء، برلين، ليزبك، ١٩٠٣م، ص٢٢.

٥٨- شلبي، مقارنة الاديان، ص٢٣١

٥٩- الترمانيني، الرق ماضيه وحاضره، ص٣٦.

٦٠- الترمانيني، المرجع نفسه، ص٨٧.

٦١- شفيق، الرق في الاسلام، ص٢١.

٦٢- شفيق، المرجع نفسه، ص٢٢.

٦٣- الترمانيني، الرق ماضيه وحاضره، ص٣٠.

٦٤- القديس اوغسطين: ولد في مدينة (تاغست) النوميدية (الجزائر الحالية) في ١٣ نوفمبر عام ٣٥٤هـ، وكان والده في سعة من العيش، وتحول من الوثنية الى المسيحية، اما امه فكانت مثالاً للمرأة المسيحية، وهي التي أثرت على ولدها في حياته، اذ ادخلته الكنيسة ليهيأ نفسه لعضوية الكنيسة. ينظر: (لوريمر، جون، تاريخ الكنيسة، د/ط، مصر، مطبعة دار الجيل، د/ت، ج٣/ ص١٨٧).

٦٥- شحاته، الرق، ص٣٦.

٦٦- الكتاب المقدس، العهد الجديد، رسالة بولص الى اهل افسس، الاصحاح ٦/٥-٨.

٦٧- شحاته، الرق، ص٣١.

٦٨- الكتاب المقدس، العهد القديم، سفر التثنية، الاصحاح العشرون من تثنية الاشتراع، ١٠-١٢ ؛ العقاد، عباس محمود، موسوعة العقائد الاسلامية، توحيد وانبياء، ط١، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٩٧٠م،ج٥/ ص٢٠٩-٢١٠.

٦٩- الشريف، احمد، مكة والمدينة في الجاهلية، ص٢٩٩-٣٠١.

٧٠- الترمانيني، الرق ماضيه وحاضره، ص٢٩.

٧١- الشريف، محمود، الاديان في القران، ط٢، القاهرة، ١٩٧٢م، ص١٢٥.

٧٢- الشريف، احمد، مكة والمدينة في الجاهلية وعصر الرسول، ص٣٧.

٧٣- الصالح، صبحي، النظم الاسلامية، ص٤٦٧.

٧٤- البلاذري، احمد بن يحيى بن جابر، انساب الأشراف، تحقيق محمد حميد الله، مصر، دار المعارف، د/ت،ج١/ ص١٥٦ ؛ ابن سعد، ابو عبد الله محمد بن سعد بن منيع، الطبقات الكبرى، تصحيح ادوارد سخو، ليدن، ١٣٤٧هـ/١٩٢٨م، ج١/ ق١، ص١٣٣.

٧٥- الشيباني، محمد بن الحسن، شرح كتاب السير الكبير، تحقيق صلاح الدين المنجد، القاهرة، معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية، ١٩٧٢م، ج١/ ص٣٤١.

٧٦- الجاحظ،ابو عثمان عمرو بن بحر، المحاسن والاضداد، تحقيق فوزي عطوي، بيروت، دار صعب، ١٩٦٩م، ص٤٦.

٧٧- ابن المجاور، جمال الدين ابي الفتح، يوسف بن يعقوب بن محمد، صفة بلاد اليمن ومكة وبعض الحجاز، ليدن، ١٩٥١م، ص٧.

٧٨- الشيباني، شرح كتاب السير الكبير، ج١/ ص٣٤١.

٧٩- ابن هشام، ابو محمد عبد الله بن عبد الملك بن هشام الحميري، السيرة النبوية، تحقيق مصطفى السقا، ابراهيم الابياري، عبد الحفيظ شلبي، ط٢، القاهرة، ١٩٥٥م، ق١، ص٢١٨-٢٢٠.

٨٠- المسعودي، ابو الحسن علي بن الحسين بن علي، مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق يوسف اسعد داغر،ط٢، بيروت، دار الاندلس، ١٩٧٣م،ج٢/ص٢٩٩.
٨١- تيزيني، طيب، مشروع رؤية جديدة للفكر العربي في العصر الوسيط، دمشق، دار دمشق للطباعة والنشر، ١٩٧١م، ص١٤٦.
٨٢- ابن هشام، السيرة النبوية، ق٢/ص٥٧٧ ؛ ابن سلام، ابو عبيد القاسم بن سلام، تحيق محمد حامد الفقي، القاهرة، دار الكتب المصرية، ١٣٥٣هـ/ص٢٨١-٢٨٢ ؛ الثعالبي، ابو منصور عبد الملك بن محمد بن اسماعيل النيسابوري، ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، تحقيق ابو الفضل ابراهيم، القاهرة، دار نهضة مصر، ١٩٦٥م، ص١٠١.
٨٣- علي، جواد، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام، ط٢، بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٧٧م، ج٧/ ص٤٥٥؛ زيدان، جرجي، تاريخ التمدن الاسلامي، بيروت، منشورات دار مكتبة الحياة، د/ت، ج٤/ ص٣٠١.
٨٤- ابن هشام، السيرة النبوية، ق١/ ص٢١٨-٢٢٠.
٨٥- ابن قتيبة، ابو محمد عبد الله بن مسلم، المعارف، تحقيق ثروت عكاشة، القاهرة، دار الكتب، ١٩٦٠م، ص٣٢١ ؛ السمهودي، ابو الحسن نور الدين علي بن احمد بن جمال الدين، وفاء الوفا باخبار دار المصطفى، القاهرة، مطبعة الاداب والمؤيد، ١٣٢٦هـ، ج٢/ ص٢٨٠.
٨٦- الشريف، احمد ابراهيم، مكة والمدينة في الجاهلية، ص٢٢٨.
٨٧- ابن قتيبة، المعارف، ص٥٧٦.
٨٨- الشريف، احمد ابراهيم، مكة والمدينة، ص٢٢٨-٢٢٩.
٨٩- الملاح، هاشم يحيى، دولة المدينة بين أثينا ومكة، مجلة اداب الرافدين، دار مطابع دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، العدد الرابع، السنة ١٩٧٢م، ص٦٦.

٩٠- عوض الله، احمد ابو الفضل، مكة في عصر ماقبل الاسلام، ط٢، الرياض، مطابع دار الهلال، ١٩٨١م، ص١٥٧.
٩١- ابن رسته، ابو علي احمد بن عمر، الأعلاق النفيسة، د/ط، بيروت، دار صادر، ١٩٥٧م، ص٥٨.
٩٢- علي، جواد، المفصل في تاريخ العرب، ج٤/ ص١١٩.
٩٣- عابدين، عبد المجيد، الحبشة والعرب، د/ط، القاهرة، دار الفكر، د/ت، ص١٠٦.
٩٤- علي، جواد، المفصل في تاريخ العرب، ج٧/ ص٤٥٤.
٩٥- الاصفهاني، ابو الفرج علي بن الحسين بن محمد القرشي، الأغاني، تحقيق ابراهيم الأبياري، القاهرة، مطابع دار الشعب، ١٩٧٢م، ج١/ ص٦٥.
٩٦- ابن حبيب، ابو جعفر محمد بن اميه بن عمرو البغدادي، المُحبر، تحقيق ايلزة ليختن شتيتر، بيروت، دار الافاق الجديدة، ١٣٦١هـ/ص٣٠٦-٣٠٧.
٩٧- سورة الروم، الايات ١، ٢، ٣.
٩٨- التوراة، نبوءة يونئيل، الاصحاح الثالث، الآية ٦-٨.
٩٩- علي، جواد، تاريخ العرب قبل الاسلام، بغداد، مطبعة المجمع العلمي العراقي، ١٩٥٦م، ج٦/ ص١٩٩.
١٠٠- سورة النحل، الآية ١٠٣.
١٠١- علي، جواد المُفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام، ج٦/ ص٦٠٦.
١٠٢- الشريف، احمد ابراهيم، مكة والمدينة في الجاهلية، ص٢٢٩.
١٠٣- يحيى، لطفي عبد الوهاب، العرب في العصور القديمة، بيروت، دار النهضة العربية، ١٩٧٩م، ص١٩٢.
١٠٤- فروخ، عمر، العرب في حضارتهم وثقافتهم، ط٢، بيروت، ١٩٦٨م، ص٧١.

١٠٥- علي، جواد، مقومات الدولة العربية قبل الاسلام، مجلة المجمع العلمي العراقي، العراق، بغداد، ١٩٨٧م، مج٣٨، ج٢-٣، ص٨٠.
١٠٦- فكتورفنا، بيغو ليفسكايا، العرب على حدود بيزنطة وايران، ترجمة صلاح الدين عثمان، الكويت، ١٩٨٥م، ص٣٠٧.
١٠٧- البكر، منذر عبد الكريم، ايمبولس، الكاتب العربي الطوبائي، مجلة اليمن الجديد، صنعاء، ١٩٧٦م، العدد٣، السنة٥، ص٢٩-٣٥.
١٠٨- علي، جواد، المفصل في تاريخ العرب، ج٢/ ص٥٥٥.
١٠٩- المرجع نفسه، ص٥٥٥-٥٥٦.
١١٠- لانكة، اوسكار، الاقتصاد السياسي، ترجمة محمد سلمان حسن، بيروت، ١٩٦٧م، ص٨٠.
١١١- الشرجبي، قائد، القرية والدولة في المجتمع اليمني، بيروت، دار التضامن، ١٩٩٠م، ص١٥٤.
١١٢- مقبل، سيف علي، نظرة عامة في التطور الاجتماعي لليمن القديم، مجلة الحكمة، عدن، ١٩٧٦، العدد٥، السنة٦، ص١٨.
١١٣- علي، جواد، المفصل في تاريخ العرب، ج٥، ص٢٥٦.
١١٤- ابن سعد، الطبقات، ج١/ ص٤٩٨.
١١٥- ابن حجر، شهاب الدين احمد بن علي بن محمد العسقلاني، الاصابة في معرفة الصحابة، تحقيق علي البجاوي، القاهرة د.، ج٢، ص٤٢٨.
١١٦- ابن حجر، المصدر نفسه، ج١،ص٣٧٩.
١١٧- الحديثي، نزار عبد اللطيف، اهل اليمن في صدر الاسلام، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، د/ت، ص٧٢.

١١٨- صالح، احمد عباس، اليمين واليسار في الاسلام، ط٢، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٧٣م، ص٢٦-٢٨.
١١٩- تيزيني، مشروع رؤية جديدة للفكر العربي، ص١٤٩، ١٦٥، ١٦٩.
١٢٠- خليل، محسن، في الفكر الاقتصادي العربي الاسلامي، سلسلة دراسات، الجمهورية العراقية، منشورات وزارة الثقافة والاعلام، ١٩٨٢م، ص٩٢.
١٢١- علي، جواد، المفصل في تاريخ العرب، ج٤، ص٥٦٧.
١٢٢- تيزيني، مشروع رؤية جديدة للفكر العربي، ص١٤٩، ١٦٥، ١٦٩.
١٢٣- علي، جواد، المفصل في تاريخ العرب، ج٧/ ص٤٥٧-٤٥٨.
١٢٤- ابو داود، سليمان بن الاشعث بن اسحاق السجستاني، سنن ابي داود، تعليق الشيخ احمد سعيد علي، مصر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٩٥٢م، ج٢/ ص٣٤٦.
١٢٥- النعمة، ابراهيم، الاسلام والرق، بغداد، دار الرسالة، ١٩٧٦م، ص٥٠.
١٢٦- سورة البلد، الآية ١١-١٥.
١٢٧- سورة الحجرات، الآية ١٣.
١٢٨- ابن عبد ربه، ابو عمر احمد بن محمد الاندلسي، العقد الفريد، ط٣، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٩٦٥م، ج٤/ ص٥٧.
١٢٩- الصمد، واضح، الحضارة العربية الاسلامية في عصر صدر الاسلام، لبنان، طرابلس، المؤسسة الحديثة للكتاب، د.ت، ص٦٨-٦٩.
١٣٠- الصمد، واضح، المرجع نفسه، ص٧٠.
١٣١- حسن، حسن ابراهيم، تاريخ الاسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ط٧، بيروت، دار احياء التراث العربي، ١٩٦٤م، ج١، ص١٨٦.
١٣٢- الصمد، الحضارة العربية الاسلامية، ص٧٠.

١٣٣- عامر، عبد اللطيف، أحكام الأسرى والسبايا في الحروب الاسلامية، ط١، القاهرة، دار الكتاب المصري، ١٩٨٦م، ص١٩٦.

١٣٤- ابو زهرة، محمد، العلاقات الدولية في الاسلام، القاهرة، الدار القومية، ١٩٦٤م، ص٣٦.

١٣٥- الشعراني، عبد الوهاب بن احمد بن علي الحنفي، كشف الغمة عن جميع الأمة، القاهرة، ١٩٥١م، ج٢، ص١١٦.

١٣٦- ابي داود، سنن ابي داود، ج٢/ ص٥٠ ؛ الشيباني، شرح كتاب السير الكبير، ج٣/ ص١٠٣٥ ؛ الشافعي، محمد بن ادريس، كتاب الام، تحقيق محمد زهري النجار، ط١، القاهرة، مكتبة الكليات الأزهرية، ١٩٦١م، ج٤/ ص٢٧١.

١٣٧- الشيباني، شرح كتاب السير الكبير، ج٣، ص١٠٣٦.

١٣٨- الشيباني، شرح كتاب السير الكبير، ج٣، ص١٠٣٦.

١٣٩- النعمة، الاسلام والرق، ص٤٠-٤١.

مصادر البحث ومراجعه

أولاً: الكتب المقدسة

- القرآن الكريم.
- الكتاب المُقدس، العهد القديم والعهد الجديد، بيروت، دار الكتاب المقدس، ١٩٨٧م.

ثانياً: المصادر العربية الأصيلة:-

١- الاصفهاني، ابو الفرج علي بن الحسين بن محمد القرشي (ت٣٥٦هـ-٩٦٧م).

- الاغاني، تحقيق ابراهيم الابياري، القاهرة، مطابع دار الشعب، ١٩٧٢م.

٢- ابن بطلان، ابو الحسن المختار بن الحسن بن عيون بن سعدون (ت٤٥٥هـ/١٠٦٧م).

- رسالة جامعة لفنون نافعة في شراء الرقيق وتقليب العبيد، تحقيق عبد السلام هارون، القاهرة، ١٩٥٤م.

٣- البلاذري، احمد بن يحيى بن جابر (ت٢٧٩هـ/٨٩٢م).
- أنساب الاشراف، تحقيق محمد حميد الله ، مصر، دار المعارف، د/ت.
٤- الثعالبي، ابو منصور عبد الملك بن محمد بن اسماعيل النيسابوري (ت٤٢٩هـ/١٠٣٧م).
- ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، تحقيق ابو الفضل ابراهيم، القاهرة، دار نهضة مصر، ١٩٦٥م.
٥- الجوهري، اسماعيل بن محمد (ت٣٩٣هـ/١٠٠٢م).
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق احمد عبد الغفور، عطار، بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٨٧م.
٦- الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر (ت٢٥٥هـ/٨٦٨م).
- المحاسن والاضداد، تحقيق فوزي عطوي، بيروت، دار صعب، ١٩٦٩م.
٧- ابن حبيب، ابو جعفر محمد بن امية بن عمرو البغدادي (ت٢٤٥هـ/٨٥٩م).
- المحبر، تحقيق ايلزة ليختن شتيتر، بيروت، دار الافاق الجديدة، ١٣٦١هـ.
٨- ابن حجر، شهاب الدين احمد بن علي بن محمد العسقلاني (ت٨٤٢هـ/١٤٤٩م).
- الاصابة في معرفة الصحابة، تحقيق علي البجاوي، القاهرة، د/ت.
٩- الدينوري، أبو حنيفة احمد بن داود (ت٢٨٢هـ/٨٩٥م).
- الاخبار الطوال، تحقيق عبد المنعم عامر، القاهرة، ١٩٥٩م.
١٠- ابي داود، سليمان بن الاشعث بن اسحاق السجستاني (ت٢٧٥هـ/٨٨٨م).
- سنن ابي داود، تعليق الشيخ احمد سعيد علي، مصر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده، ١٩٥٢م.
١١- الراغب الاصبهاني، الحسين بن محمد بن صالح بن عبد الواسع (ت١١٥١هـ/١٥٧٦م).
- المفردات في غريب القران، اعداد محمد احمد خلف، القاهرة، ١٩٧٠م.

١٢- ابن رسته، ابو علي احمد بن عمر (ت٣١٠هـ/٩٢٢م).
- الأعلاق النفيسة، د/ط، بيروت، دار صادر، ١٩٥٧م.
١٣- الزبيدي، مجد الدين ابو الفيض محمد مرتضى الحسيني (ت١٢٠٥هـ/١٧٩١م).
- تاج العروس من جواهر القاموس، بيروت، ١٩٦٦م.
١٤- ابن سيده، أبي الحسن علي بن اسماعيل الاندلسي (ت٤٥٨هـ/١٠٦٥م).
- المخصص ، بيروت، المكتب التجاري للطباعة والنشر، د/ت.
١٥- ابن سعد، ابو عبد الله محمد بن سعد بن منيع (ت٢٣٠هـ/٨٤٥م).
- الطبقات الكبرى، تصحيح ادوارد سخو، ليدن، ١٣٤٧هـ/١٩٢٨م.
١٦- ابن سلام، ابو عبيد القاسم بن سلام (ت٢٢٤هـ/٨٣٨م).
- الاموال، تحقيق محمد حامد الفقي، القاهرة، دار الكتب المصرية، ١٣٥٣هـ.
١٧- السمهودي، أبو الحسن نور الدين علي بن احمد بن جمال الدين (ت٩١١هـ/١٥٠٥م).
- وفاء الوفا باخبار دار المصطفى، القاهرة، مطبعة الادب والمؤيد، ١٣٢٦هـ.
١٨- الشيباني، محمد بن الحسن (ت١٨٩هـ/٨٠٤م).
- شرح كتاب السير الكبير، تحقيق صلاح الدين المنجد، القاهرة، معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية، ١٩٧٢م.
١٩- الشافعي، محمد بن ادريس (ت٢٠٤هـ/٨١٩م).
- كتاب الام، تحقيق محمد زهري النجار، ط١، القاهرة،مكتبة الكليات الأزهرية، ١٩٦٣م.
٢٠- ابن عبد ربه، ابو عمر احمد بن محمد الاندلسي (ت٣٢٨هـ/٩٣٩م).
- العقد الفريد، ط٣، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٩٦٥م.
٢١- الفيروز ابادي، مجد الدين ابو الطاهر محمد بن يعقوب بن محمد (ت٨١٧هـ/١٤١٥م).
- القاموس المحيط، بيروت، دار الفكر، ١٩٨٣م.

٢٢- القرطبي، ابو الوليد محمد بن احمد بن رشد (ت٥٩٥هـ/١١٩٨م).

- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، القاهرة، ١٩٦٦م.

٢٣- القفطي، جمال الدين ابي الحسن علي بن يوسف (ت٦٤٦هـ/١٢٤٨م).

- تاريخ الحكماء، برلين، ليزبك، ١٩٠٣م.

٢٤- ابن قتيبة، ابو محمد عبد الله بن مسلم (ت٣٧٦هـ/٨٨٩م).

- المعارف، تحقيق ثروت عكاشة، القاهرة، دار الكتب، ١٩٦٠م.

٢٥- ابن منظور، ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت٧١١هـ/١٣١١م).

- لسان العرب، اعداد وتصنيف يوسف خياط، بيروت، د/ت.

٢٦- ابن المجاور، جمال الدين ابي الفتح يوسف بن يعقوب بن محمد (ت١٢٩١هـ/١٨٧٤م).

- صفة بلاد اليمن ومكة وبعض الحجاز، ليدن، ١٩٥١م.

٢٧- المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي (ت٣٤٥هـ/٩٥٦م).

- مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق يوسف اسعد داغر، ط٢، بيروت، دار الاندلس، ١٩٧٣م.

٢٨- ابن هشام، ابو محمد عبد الله بن عبد الملك بن هشام الحميري (ت٢١٨هـ/٨٣٣م).

- السيرة النبوية،تحقيق مصطفى السقا، ابراهيم الابياري،عبد الحفيظ شلبي، ط٢، القاهرة، ١٩٥٥م.

ثالثاً: المراجع الثانوية الحديثة العربية والمعربة:-

٢٩- بيك، احمد شفيق، الرق في الاسلام، ترجمة احمد زكي،القاهرة، ١٨٩٢م.

٣٠- التوني، محمد شوكت، محمد (صلى الله عليه واله وسلم) محرر العبيد، القاهرة، د.ت.

٣١- الترمانيني، عبد السلام محمد، الرق ماضيه وحاضره، الكويت، ١٩٧٩م.

٣٢- تيزيني، طيب،مشروع رؤية جديدة للفكر العربي في العصر الوسيط، دمشق، دار دمشق للطباعة والنشر، ١٩٧١م.

٣٣- الجداوي، دراسة جديدة عن الرق في التاريخ وفي الاسلام، ط١، القاهرة، ١٩٦٣م.

٣٤- الجزائري، ابو بكر، منهاج المسلم، ط٢، القاهرة، دار الكتب السلفية، ١٤٠٦هـ/١٩٨٥م.
٣٥- الحديثي، نزار عبد اللطيف، اهل اليمن في صدر الاسلام، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، د/ت.
٣٦- حسن، حسن ابراهيم، تاريخ الاسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ط٧، بيروت، دار احياء التراث العربي، ١٩٦٤م.
٣٧- خليل، محسن، في الفكر الاقتصادي العربي الاسلامي، سلسلة دراسات، الجمهورية العراقية، منشورات وزارة الثقافة والاعلام، ١٩٨٢م.
٣٨- ديورانت، ول وايريل، قصة الحضارة، ترجمة زكي نجيب محمود، تقديم محي الدين صابر، بيروت، دار الجيل، ١٩٨٨م.
٣٩- دلو، برهان الدين، حضارة مصر والعراق، التاريخ الاقتصادي –الاجتماعي- الثقافي والسياسي، ط١، بيروت، دار الفارابي، ١٩٨٩م.
٤٠- الرافعي، مصطفى، الاسلام نظام انساني، المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية، القاهرة، ١٩٦٤م.
٤١- الرويح، صالح حسين، العبيد في العراق القديم، بغداد، ١٩٧٧م.
٤٢- الزبيدي، محمد حسين، الحياة الاجتماعية والاقتصادية في الكوفة في القرن الاول الهجري، القاهرة، المطبعة العالمية، ١٩٧٠م.
٤٣- زيدان، جرجي، تاريخ التمدن الاسلامي، بيروت، منشورات دار مكتبة الحياة، د/ت.
٤٤- ابو زهرة، محمد، العلاقات الدولية في الاسلام، القاهرة، الدار القومية، ١٩٦٤م.
٤٥- شفيق، احمد، الرق في الاسلام، القاهرة، المطبعة الاهلية، ١٨٩٢م.
٤٦- الشريف، احمد ابراهيم، مكة والمدينة في الجاهلية وعصر الرسول، ط٢، القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٦٧م.
٤٧- شحاتة، علي، الرق بيننا وبين امريكا، ط١، دمشق، دار الفكر الاسلامي، ١٩٥٨م.

٤٨- شلبي، احمد، مقارنة الاديان والاسلام، ط٤، القاهرة، مطبعة السنة المحمدية، ١٩٧٣م.
٤٩- الشريف، محمود، الاديان في القران، ط٢، القاهرة، ١٩٧٢م.
٥٠- الشرجبي، قائد، القرية والدولة في المجتمع اليمني، بيروت، دار التضامن، ١٩٩٠م.
٥١- الشعراني، عبد الوهاب بن احمد بن علي الحنفي، كشف الغمة عن جميع الأمة،القاهرة، ١٩٥١م.
٥٢- الصالح، صبحي، النظم الاسلامية نشاتها وتطورها، ط٤،، بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٧٨م.
٥٣- صالح، احمد عباس، اليمين واليسار في الاسلام، ط٢، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٧٣م.
٥٤- الصمد، واضح، الحضارة العربية الاسلامية في عصر صدر الاسلام، لبنان، طرابلس، المؤسسة الحديثة للكتاب، د/ت.
٥٥- عابدين، محمد ابو اليسر، القول الوثيق في امر الرقيق، تقديم محمد كريم راجح، ط١، دمشق، دار البشائر، ١٩٩٦م.
٥٦- عبو، عادل نجم، ومحمد، عبد المنعم رشاد، اليونان والرومان دراسة في التاريخ والحضارة، الموصل، ١٩٩٣م.
٥٧- العقاد، عباس محمود، موسوعة العقائد الاسلامية، توحيد وانبياء، ط١، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٩٧٠م.
٥٨- علي، جواد، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام، ط٢، بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٧٧م.
٥٩- عوض الله، احمد ابو الفضل، مكة في عصر ما قبل الاسلام، ط٢، الرياض مطابع دار الهلال، ١٩٨م.
٦٠- عابدين، عبد المجيد، الحبشة والعرب، د/ط، القاهرة، دار الفكر، د/ت.
٦١- علي، جواد، تاريخ العرب قبل الاسلام، بغداد، مطبعة المجمع العلمي العراقي، ١٩٥٦م.

٦٢- عامر، عبد اللطيف، احكام الأسرى والسبايا في الحروب الاسلامية، ط١، القاهرة، دار الكتاب المصري، ١٩٨٦م.
٦٣- الفلالي، ابراهيم هاشم، لارق في القران، القاهرة، دار القلم، د.ت.
٦٤- فيليه ميشيل، القانون الروماني، ترجمة وتعليق هاشم الحافظ، بغداد، مطبعة الارشاد، ١٩٦٤م.
٦٥- فروّخ، عمر، العرب في حضارتهم وثقافتهم، ط٢، بيروت، ١٩٦٨م.
٦٦- فكتورفنا، بيغو ليفسكايا، العرب على حدود بيزنطة وايران، ترجمة صلاح الدين عثمان، الكويت، ١٩٨٥م.
٦٧- كونتينو، جورج، الحياة اليومية في بلاد بابل واشور، ترجمة سليم طه التكريتي، ط٢، بغداد، ١٩٨٦م.
٦٨- لوريمر، جون، تاريخ الكنيسة، د/ط، مصر، مطبعة دار الجيل، د/ت.
٦٩- لانكة، اوسكار، الاقتصاد السياسي، ترجمة محمد سلمان حسن، بيروت، ١٩٦٧م.
٧٠- مجموعة مؤلفين من العلماء السوفيت، العراق القديم، ترجمة سليم طه التكريتي، بغداد، ١٩٧٦م.
٧١- النعمة، ابراهيم، الاسلام والرق، بغداد، دار الرسالة، ١٩٧٦م.
٧٢- وجدي، محمد فريد، دائرة معارف القرن العشرين، ط٣، بيروت، دار المعرفة، ١٩٧١م.
٧٣- وافي، علي عبد الواحد، حقوق الانسان في الاسلام، ط٤، القاهرة، دار نهضة مصر للطباعة، ١٩٦٧م.
٧٤- اليوزبكي، توفيق سلطان، دراسات في النظم العربية الاسلامية، الموصل، ١٩٧٧م.
٧٥- يحيى، لطفي عبد الوهاب، العرب في العصور القديمة، بيروت، دار النهضة العربية، ١٩٧٩م.

رابعاً: المجلات والدوريات:-

٧٦- البكر،منذر عبد الكريم، ايمبولس،الكاتب العربي الطوبائي،مجلة اليمن الجديد، صنعاء، ١٩٧٦م.

٧٧- علي، جواد، مقومات الدولة العربية قبل الاسلام، مجلة المجمع العلمي العراقي، بغداد، ١٩٨٧م.

٧٨- الشيخلي، شامل رشيد، حكم الرق وموقف الشريعة الاسلامية منه، مجلة الكتاب، العراق، بغداد، ١٩٧٤م.

٧٩- مقبل، سيف علي، نظرة عامة في التطور الاجتماعي لليمن القديم، مجلة الحكمة، عدن، ١٩٧٦م.

٨٠- الملاح، هاشم يحيى، دولة المدينة بين أثينا ومكة، مجلة اداب الرافدين، جامعة الموصل، ١٩٧٢م.

خامساً: المصادر الاجنبية:-

1- Carcopino, J. Daily life in Ancient Rome pergrine Books, Middlessex, 1964.
2- Gadd, C.J.(Baby Lonia, C. 2120- 1800B.C. CAH, 7, 2, 1971.
3- King, L.W. letters and Lnscription of Hammurabi, Col III, London, 1910.
4- Mendelsohn, I, "free Artiscins and slave in Mesopotamia" BASOR, 1949.